

مجلس الأمن

السنة الحادية والخمسون

مؤقت

الجلسة ٣٦٦٠

الجمعة، ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٦، الساعة ٠٠/١٦
نيويورك

الرئيس:	السيد سومافيا	(شيلي)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد لافروف
	ألمانيا	السيد هنزه
	إندونيسيا	السيد ويبيسونو
	إيطاليا	السيد فرارين
	بوتسوانا	السيد نكغوي
	بولندا	السيد ماتوشفسكي
	جمهورية كوريا	السيد بارك
	الصين	السيد تشن هواصن
	غينيا - بيساو	السيد كويتا
	فرنسا	السيد ديجاميه
	مصر	السيد العربي
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية	السيد بلملي
	هندوراس	السيد مارتينيز بلانكو
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد غنيم

جدول الأعمال

رسالة مؤرخة ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ موجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإثيوبيا لدى الأمم المتحدة بشأن تسليم الأشخاص المشتبه فيهم المطلوبين لدورهم في محاولة اغتيال رئيس جمهورية مصر العربية في أديس أبابا، إثيوبيا، في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥ (S/1996/10)

تقرير الأمين العام عملا بقرار مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦) (S/1996/179)

افتتحت الجلسة الساعة ١٦/٢٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

رسالة مؤرخة ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لاثيوبيا لدى الأمم المتحدة بشأن تسليم الأشخاص المشتبه فيهم، المطلوبين لدورهم في محاولة اغتيال رئيس جمهورية مصر العربية في أديس أبابا، إثيوبيا، في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥ (S/1996/10)

تقرير الأمين العام عملا بقرار مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦) (S/1996/179)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسائل من ممثلي إثيوبيا وأوغندا والسودان يطلبون فيها دعوتهم إلى الاشتراك في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة أولئك الممثلين للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت، وذلك وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة، والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض تقرر ذلك.

بدعوة من الرئيس شغل السيد إتيفا (إثيوبيا) والسيد يس (السودان) مقعدين إلى طاولة المجلس، وشغل السيد موكاسا - سسالى (أوغندا) المقعد المخصص له إلى جانب قاعة المجلس.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ومجلس الأمن يجتمع وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

أمام أعضاء المجلس تقرير الأمين العام عملا بقرار مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦)، الوثيقة S/1996/179.

وأمام أعضاء المجلس أيضا الوثيقة S/1996/293 التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته بوتسوانا وشيلي وغينيا - بيساو ومصر وهندوراس.

وأود أن أوجه عناية الأعضاء إلى تصويب فني في النص الانكليزي لمشروع القرار. في السطر الثاني من الفقرة الفرعية ١ (أ) من المنطوق تدخل لفظة "of" بعد لفظة "Prosecution".

وأود أيضا أن أوجه عناية أعضاء المجلس إلى الوثائق التالية: S/1996/197 و S/1996/201، وهما رسالتان مؤرختان ١٤ و ١٥ آذار/مارس ١٩٩٦، على التوالي، موجهتان إلى الأمين العام من الممثل الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة؛ و S/1996/226 و S/1996/246 و S/1996/255 و S/1996/311، وهي رسائل مؤرخة ٢٨ آذار/مارس و ٤ نيسان/أبريل و ٨ نيسان/أبريل و ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦، على التوالي، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة؛ و S/1996/271، رسالة مؤرخة ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للسودان لدى الأمم المتحدة؛ و S/1996/254 و S/1996/264، وهما رسالتان مؤرختان ٨ و ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، على التوالي، وموجهتان إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لاثيوبيا لدى الأمم المتحدة؛ و S/1996/288، رسالة مؤرخة ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لأوغندا لدى الأمم المتحدة؛ و S/1996/294، رسالة مؤرخة ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لجمهورية أفريقيا الوسطى لدى الأمم المتحدة.

المتكلم الأول هو ممثل السودان وأعطيه الكلمة.

السيد يس (السودان): سيدي الرئيس، أتقدم إليكم بالتهنئة على رئاستكم المجلس الموقر لهذا الشهر. ونثق بمقدرتكم على قيادة أعمال المجلس للنجاح المنشود، وإشاعة الشفافية في أعماله. ونعبر أيضا عن تقديرنا للسفير ليغويلا، المندوب الدائم لبوتسوانا، على رئاسته للمجلس خلال الشهر الماضي.

عندما صدر قرار مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦) كانت الذرائع التي ساقها المجلس أن السودان لم يمتثل لطلبات منظمة الوحدة الأفريقية الواردة في قراراتها الصادرة بتاريخ ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ و ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وبغض النظر عن صحة تلك الأقوال، فإن الهدف من القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) وكما أكده

معظم أعضاء المجلس في ذلك الوقت، كان تأكيدا لإرادة الجماعة الدولية في عزمها لمكافحة الإرهاب وملاحقة الإرهابيين، وكذلك لتعزيز الجهود التي تبذلها منظمة الوحدة الأفريقية لإيجاد حل للمشكلة.

ويظهر جليا من المشاورات التي دارت حول القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) قبل اتخاذه واللغة التي استخدمها المجلس في عباراته أنه يركز بصفة خاصة على أهمية قيام الأمم المتحدة بتقديم العون اللازم لآلية منع النزاعات التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية حتى تتمكن من التوصل إلى صيغة مناسبة لوضع حد لتلك المسألة.

صحيح أن أحكام الفصل الثامن من الميثاق تضع الإطار القانوني للتعاون بين الأمم المتحدة والتنظيمات الإقليمية بما فيها منظمة الوحدة الأفريقية. إلا أننا نجد أن الدول الأطراف في النزاع القائم الآن قد لجأت مباشرة إلى الأمم المتحدة بغرض اتخاذ تدابير لإدانة ومعاقبة السودان. إن آلية منع النزاعات الأفريقية قد قامت أساسا لتلعب هذا الدور وقد كان من الواجب أن تمنح الفرصة الكافية لإثبات مقدرتها في هذا المجال وتمكينها من التدخل بصورة مناسبة في المراحل الأولى للنزاعات وذلك بغرض تسويتها على الصعيد الإقليمي. فمعرفة تلك المنظمة بالأوضاع السائدة في الإقليم تجعلها أكثر قدرة على استخدام الدبلوماسية الوقائية لاحتواء النزاعات والتقليل من آثارها السالبة. وهذه واحدة من أهم الأسباب التي حدت بالمجلس لاتخاذ قراره المذكور وهو بتلك الصيغة يوفر المرونة المطلوبة لتكامل مسؤوليات الأمم المتحدة والمنظمة الأفريقية. وعلى صعيد منظمة الوحدة الأفريقية فإن تلك المنظمة لم تفتر جهودها في السعي لحل ذلك النزاع وقد أبقت الموضوع قيد نظرها وما زالت توالي نشاطها في ذلك الصدد ومن المتوقع أن تناقشه قمة الآلية في اجتماعها القادم. ونعيد للأذهان ما أكده السيد الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية لرئيس المجلس للشهر المنصرم من أن منظمة الوحدة الأفريقية ما زالت تواصل جهودها لحل المسألة، كما أكد جدية وتعاون السودان مع المنظمة وصولا إلى ذلك الهدف رغم تناقض القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) مع قرار آلية منع النزاعات.

وبالرغم من أن تقرير الأمين العام المقدم إعمالا لقرار المجلس ١٠٤٤ (١٩٩٦) (S/1996/179) قد عبر عن نية الأمين العام في أن يبقى على اتصال وثيق مع جميع الأطراف المعنية ومع الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية بشأن جميع جوانب القرار إلا أن المجلس يجتمع اليوم بغرض اتخاذ بعض الترتيبات القسرية ضد السودان. وإننا نتساءل هنا عن جدوى القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) الذي يهدف أساسا لإعطاء منظمة الوحدة الأفريقية الفرصة المناسبة للعمل. ماذا فعل المجلس في سبيل مساعدة تلك المنظمة؟ هل أبلغت المنظمة المجلس رسميا بما قامت به في هذا الصدد؟ ماذا قالت المنظمة عن تعاون السودان معها؟ هل وصلت آلية منع المنازعات إلى طريق مسدود بحيث أستصعب عليها حل الأمر وأصبح لزاما على المجلس تولي مسؤولياته بموجب أحكام الميثاق؟

إن مشروع القرار الذي ينوي المجلس إصداره اليوم يقع ضمن الإجراءات المنصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ويتعين علينا أن نقف قليلا هنا لنتذكر ما يلي:

أولا، إن القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) وللأسباب التي ذكرناها آنفا لا ينطوي على أي "إدانة" للسودان. وكل ما في القرار هو مطالبة السودان بالامتثال لقرارات منظمة الوحدة الأفريقية. كل ذلك وفقا لأحكام الفصل السادس من الميثاق.

ثانيا، لم يأخذ قرار المجلس صيغة الإنذار التي تتلوها الجزاءات لأن ذلك لم يكن الغرض الأساسي من إصداره أصلا، إذ أن المجلس لم يناقش لب النزاع من الناحية الموضوعية واكتفى بما قامت به المنظمة الأفريقية في هذا الإطار.

بعد صدور القرار قامت كل من الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية باتخاذ عدد من الإجراءات في سبيل الخروج من الأزمة القائمة. وتنفيذا لما ورد في الفقرة السابعة من القرار قام الأمين العام للأمم المتحدة (في شخص مبعوثه الخاص) بجولة في المنطقة شملت إثيوبيا، واريتريا، وأوغندا، والسودان، ومصر، وتونس وأعد تقريرا غريب المحتوى والشكل استند فيه إلى أقوال بعض الدول المجاورة للسودان اثنتان منها من الدول الأطراف في النزاع الحالي لم تذكر واحدة منها أن السودان يعمل على زعزعة الاستقرار في أراضيها واثنتان من الدول التي تناصب السودان العداء وتدعم المتمردين الانفصاليين في حدودها مع

السودان. أما الدولة الخامسة فلا يعلم الكثيرون كيف شملتها مهمة الأمين العام إذ أنها ليست من دول الجوار. وكما هو معلوم فإن للسودان عشر دول مجاورة وإن اختيار الأمين العام لهذه الدول المجاورة الأربع دون سواها إنما ينطوي على نية مسبقة للجري وراء جمع الاتهامات والأباطيل بغرض تشويه سمعة السودان بكل الأثمان. فلماذا لم تشمل جولة المبعوث الخاص الدول المجاورة الست الأخرى؟

إن ادعاء تقرير الأمين العام بأن "جميع جيران السودان، الذين زارهم مبعوثه الخاص، اتهموه بدعم أنشطة الإرهاب داخل أقاليمهم" يؤكد صحة ما ذهبنا إليه. وأرجو يا سيدي الرئيس، أن تقف معنا هنا هنيهة لنتساءل كيف صاغ الأمين العام مهمة مبعوثه الخاص على هذا النحو؟ أي لماذا قيد له إطار هذه الجولة بتحديده لهذه الدول التي زارها؟ إن قصر جولة المبعوث الخاص على هذه الدول يعني أنه لم يذهب إلا ليأتي بنفس المزاعم التي رددتها بعض هذه الدول أمام المجلس ويا لها من مهمة عجيبة!

إن هذا الادعاء من جانب الأمين العام ومبعوثه الخاص محض افتراء لا يقوم على حقائق ولا يستند الى وقائع. ففي نفس اليوم الذي كان فيه المجلس مجتمعا لإصدار قراره ١٠٤٤ (١٩٩٦) كان رئيس جمهورية السودان يشارك في اجتماعات القمة الثلاثية التي عقدت في بانغوي يومي ٣١ كانون الثاني/يناير و ١ شباط/فبراير والتي ضمت رؤساء السودان وافريقيا الوسطى وتشاد.

لقد أكد الرؤساء في بيانهم الختامي جعل مثلث السودان وافريقيا الوسطى وتشاد نموذجا للتعاون والتكامل الإقليمي في كافة المجالات، وقد عكست الاجتماعات حرص السودان الأكيد على تطوير علاقات الجوار مع دول الجوار وتقدير أولئك الجيران لدور وإمكانيات السودان. وعندما اقتنع جيران السودان بجديته في تحقيق التعاون ولمسوا منه طيب المعشر وحسن الجوار بعث رئيس جمهورية افريقيا الوسطى فخامة السيد آنج - فيليكس باتاس برسالة الى رئيس مجلس الأمن (S/1996/294) نوه فيها الى مؤتمر القمة الثلاثي الهادف الى تهيئة الأوضاع الأمنية اللازمة لتحقيق التكامل شبه الإقليمي المطلوب.

كما ناشدت الرسالة مجلس الأمن أن يتذرع بالوسائل السلمية لأن فرض أي جزاءات على السودان سيقوض كل المبادرات الإقليمية الجارية ويعود بمسيرة التعاون والنماء الى الوراء، وفي هذا نكوص عن الميثاق ومبادئه السامية.

وتأكيدا للالتزام بذات الثوابت، شارك السودان في اجتماعات قمة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية التي عقدت في نيروبي في ٢١ آذار/مارس الماضي. وقد أكد رئيس جمهورية السودان في الكلمة التي ألقاها في تلك الاجتماعات التزام السودان بسياسات حسن الجوار وبتطوير التعاون الثنائي والإقليمي مع كافة جيرانه مشيرا لقدرة دول الإقليم على تجاوز خلافاتها المؤقتة والانصراف لهموم تنمية شعوبها. وقد أوضح البيان الختامي لتلك القمة أن السادة الرؤساء أكدوا التزامهم التام بتحسين العلاقات الثنائية والإقليمية فيما بينهم والحل السلمي للمنازعات الحالية، كما تم التركيز على الحاجة للسلام كشرط للتنمية. ومما يجدر ذكره أن السودان تجاوب مع الترشيح الاريتري لمنصب الأمين التنفيذي فقام بتأييده من منطلق الحرص على تحقيق توافق الآراء المطلوب. كما أن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية ستعقد اجتماعا وزاريا خلال الشهر الحالي في جيبوتي لوضع مقررات القمة موضع التنفيذ.

وفي إطار التجاوب مع المبادرة الملاوية لتطبيع العلاقات بين السودان وأوغندا وتلبية لدعوة الحكومة الملاوية سافر الى ملاوي في منتصف كانون الثاني/يناير المنصرم وفد السودان في فريق الرصد المتعدد الأطراف لحضور اجتماع هناك بغرض تحريك الوساطة، إلا أن الوفد الأوغندي لم يتمكن من الحضور.

وعلى الصعيد الداخلي، ألقى السيد رئيس الجمهورية بيانا هاما في الجلسة الافتتاحية للبرلمان الجديد المنتخب (المجلس الوطني) أوضح فيها أن السودان يستشرف هذه المرحلة بعقد العزم على إعمار علاقاته مع كل دول الجوار، وخاصة الشقيقة مصر، بشتى السبل طوعا واختيارا لا رغبة ولا خشية من شيء أو عمل. هذه هي، نظرة السودان الى علاقاته بجيرانه وهي نظرة ما كان ينبغي للأمين العام أن يتجاهلها في تقريره.

علاوة على ذلك، فإن المراقبين توقعوا أن تأتي زيارة المبعوث الخاص للأمين العام للمنطقة ببعض النتائج الإيجابية المتمثلة في تقريب وجهات النظر ومعاونة الأطراف على فتح قنوات الاتصال بغرض تبادل المعلومات وإجلاء الحقائق. ولم يلتق المبعوث الخاص حتى بالمتهمين في محاولة الاغتيال الذين تعتقلهم اثيوبيا ويفترض أن الأخيرة بنت اتهاماتها ومزاعمها ضد السودان على أساس اعترافاتهم وإفاداتهم كما تدعي، ولكن للأسف أن شيئا من ذلك لم يحدث.

لقد ذهب مبعوث الأمين العام وفي ذهنه أن هناك دولة يقال أنها تدعم الإرهاب، ولا تحترم حسن الجوار، ومهمته تنحصر في جمع كل ما من شأنه أن يدعم هذه المزاعم من الدول المجاورة لها وحتى من الدول التي تفصل بينه وبينها دول ومسافات شاسعة.

وفي أثناء زيارته للسودان وقف مبعوث الأمين العام الخاص على حقيقة ما يجري في السودان، وخصوصا الجهود التي قامت بها الحكومة في سبيل الامتثال لقرارات آلية منع النزاعات وإدارتها وحلها وقرار مجلس الأمن، كل ذلك بالرغم من عدم كفاية المعلومات المطلوبة. وهو مجهود فاق كل التصورات بالنظر الى المقدرات الفنية الضعيفة المتوفرة في البلاد. إن ادعاء الأمين العام بأن السودان لم يمتثل للفقرة ٤ من قرار مجلس الأمن أمر يثير الدهشة حقا. لقد طالبت الفقرة ٤ (أ) من القرار السودان بالانصياع لقرارات آلية منع النزاعات الافريقية وذلك بتسليم المشتبه فيهم الى اثيوبيا "وبدون مزيد من التأخير". ونشير هنا بصفة خاصة الى تجاهل المجلس، بصورة تدعو للشك والريبة، لنص قرار آلية منع النزاعات وإدارتها وحلها بتاريخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ الذي تدعو فيه جميع أطراف النزاع للتعاون وتقديم البيانات والمعلومات التي يمكن أن تساعد حكومة السودان للبحث عن المتهمين وتحديد أماكنهم وتسليمهم للسلطات الإثيوبية، وبدلا من ذلك نلاحظ أن مجلس الأمن لم يغفل هذه الفقرة فقط من قرار الآلية، بل حاول في الفقرة ٤ (أ) من المنطوق التأكيد بصفة قاطعة على أن المشتبه فيهم موجودون في السودان، ويلاحظ أيضا أن القرار ظل في جميع فقراته يتحاشى عن عمد الإشارة الى أنهم مصريون. علاوة على ذلك، فإن المجتمع الدولي بأسره كان قد تابع ملابسات القرار وأهمها أن المجلس لم يناقش من حيث الموضوع صحة هذه المزاعم ولم يصدر فيها حكما بل اكتفى بحث السودان على التعاون مع منظمة الوحدة الافريقية.

وفيما يتعلق بتسليم المشتبه فيهم أعلنت الحكومة استعدادها التام للقبض على المتهمين متى توصلت الى أماكن وجودهم، ومن ثم تسليمهم للسلطات الاثيوبية. وقد أبلغت المبعوث الخاص للأمين العام بما قامت به من إجراءات في هذا الصدد وسلمته ملفا كاملا يحتوي على تفاصيل جهود الحكومة للبحث عن المشتبه فيهم والقبض عليهم (الوثيقة S/1996/197)، كما أنها طالبت كلا من مصر وإثيوبيا بالتعاون في تبادل المعلومات بغية إجلاء أمر المشتبه فيهم ومكان وجودهم. فهل من العدل أن توصف كل جهود السودان هذه بأنها عدم امتثال للقرار ١٠٤٤ (١٩٩٦)، بل حتى ألا تتم الإشارة الى أي منها في مشروع القرار المعروض أمام المجلس اليوم؟ وعند النظر في التقرير الذي أعده الأمين العام، لا يجد القارئ كبير عناء في تلمس مظاهر الظلم وعدم العدالة فيه، فقد تحامل على السودان كثيرا وجانب الحقيقة.

إن تحرك بعض الدول بقصد اقناع المجلس بإصدار قرار يفرض بموجبه عقوبات على السودان وفقا لأحكام الفصل السابع من الميثاق بحجة أنه لم يستجب للمطالبات المذكورة في الفقرة ٤ (أ) من القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) من شأنه أن يقود الى طريق مسدود.

إن تبني المجلس مطالبة السودان بتسليم المشتبه فيهم الى اثيوبيا سيجعل من القرار ١٠٤٤ وكل القرارات اللاحقة له دوامة يصعب الفكاك منها، خصوصا وأن القناعات لدى كثير من الدول أنه لا توجد بينة على وجود المشتبه فيهم في أراضي السودان. بل وإن هناك أنباء ترددها وكالات الأنباء والإذاعات عن وجود بعضهم في أراضي دول أخرى.

ومنذ صدور القرار ١٠٤٤ بدأت الأنباء تترى عن وجود بعض المتهمين المطلوب تسليمهم خارج السودان. ففي ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٦ أصدرت "الجماعة الإسلامية"، (وهي الجهة التي ينتمي إليها كل المشاركين في حادثة أديس أبابا)، بمصر بيانا مطولا أوضحت فيه كل ملابسات الحادث ونفت أن يكون

للسودان دور في تلك المحاولة، كما أكدت عدم وجود أي منهم في السودان قبل وأثناء وبعد الحادثة.

وفي يوم ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦ قالت إذاعة الشرق التي تبث برامجها بالعربية والفرنسية من باريس إن مجهولا يدعى أبو حازم ويتحدث باللهجة المصرية اتصل بمكتبها في بيشاور تليفونيا وأرسل إليهم بيانا في الفاكس يؤكد فيه أن الذين شاركوا في محاولة إغتيال الرئيس مبارك في أديس أبابا موجودون خارج السودان وأنهما إثنان فقط وليسوا ثلاثة كما قالت السلطات الاثيوبية. وقال المتحدث إنه أحد الذين شاركوا في هذه المحاولة التي قامت بها الجماعة الإسلامية المصرية بتنفيذ مصري مائة في المائة، وإن وجوده في كابول دليل على أن المتهمين في المحاولة غير موجودين في السودان ونفى أن تكون لجماعته أية علاقة بالحكومة السودانية.

وفي ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ أجرت جريدة الحياة، التي تصدر باللغة العربية من لندن ونيويورك، لقاءً مع شخص يدعى مصطفى حمزة في محافظة كونور الأفغانية .. وقد كشف عن شخصيته بأنه المتهم الأول في المحاولة الفاشلة لإغتيال الرئيس المصري في أديس أبابا وأنه موجود في أفغانستان منذ ثمانية أشهر ونفى إيواء السودان له وقال إن الجماعة الإسلامية هي التي نفذت المحاولة الفاشلة وليس لهم أي علاقة مع أية دولة أو تنظيم في تنفيذ المحاولة ..

فكيف تعاملت الأطراف مع هذه المعلومات:

أولا: قام السودان بإبلاغ محتويات اللقاء الصحفي الى رئيس مجلس الأمن وطلب توزيعه كوثيقة رسمية من وثائق المجلس. وقد صدرت بالفعل تحت الرمز (S/1996/311) كما خاطب السودان أيضا رئيس المجلس برسالة لفت فيها الأنظار الى هذه المعلومات الجديدة، وأوضح أنه إذا صحت هذه المعلومات فإنها تؤيد تماما ما ذهب إليه السودان من أن هؤلاء المتهمين ليسوا في أرضه وأن السودان لا علاقة له بالحادثة من قريب أو بعيد .. كما طالبت الرسالة رئيس المجلس بالتثبت من المعلومات التي وردت في اللقاء الصحفي، وذلك عن طريق لجنة تقصي حقائق، للنظر في هذه المعلومات وفقا لممارسات المجلس المشابهة السابقة.

ثانيا: أما مصر فلم تنف صحة وجود المتهم في أفغانستان ولكنها غضت الطرف عن أهمية ما أورده المتهم مصطفى حمزة من اعترافات بغية تجريم السودان بدون أدلة أو إثبات .. وكنا نأمل بحثا عن الحقيقة أن يتم تقييم ما أورده المتهم بموضوعية للوصول الى قرارات منتجة تدعم التعاون الذي نادى به السودان لمحاربة الإرهاب في كل أشكاله وأنواعه. كما أفادت الأخبار أن مصادر دبلوماسية قالت بأن هناك معلومات تؤكد دخول حمزة الى السودان بعد المحاولة الفاشلة ..

وجاء في الأخبار أيضا أن المصادر المصرية تقول إن الحكومة السودانية لا تزال في دائرة الشكوك والاتهامات ولا بد من أن تقدم إيضاحات وأدلة على برائتها ..

واسمحوا لنا يا سيادة الرئيس أن نقول هنا:

١ - إن تصريح وزير الخارجية السوداني قد تم تحويره وذلك لأنه ذكر صراحة في حديثه في القاهرة مصدر معلوماته، وهي إذاعة الشرق بباريس. وقد كنت شخصيا بجانبه وقتئذ. لقد تحدث الوزير السوداني، في تصريحه، عن مصدر الخبر ولم يتناول الخبر نفسه إذ قال: "إن أنباء ترددت حول وجود المدعو مصطفى حمزة في أفغانستان". وضرب لذلك مثلا بما بثته إذاعة الشرق في باريس بناء على اتصال المتهم هاتفيا بها وبواسطة الفاكس. وكل من يقول بغير ذلك يبتغي لَّي عنق الحقيقة ويسعى للمغالطة والمكابرة. ولكن الله غالب وأكثر الناس لا يعلمون ..

٢ - إن رد الفعل المصري على أقوال المتهم للصحيفة (أن السودان ما زال متهما حتى تثبت براءته) فيه خروج على كافة الشرائع والأعراف المتعارف عليها في كل الأنظمة القانونية إذ كنا نحسب أن المتهم دائما بريء حتى تثبت إدانته ..

٣ - إن القول بأن المتهم مصطفى حمزة دخل السودان بعد الحادثة يناقض تماما ما جاء في الشكوى الاثيوبية أنه ظل في السودان لمدة عامين يخطط لتنفيذ العملية المشؤومة.

٤ - إن ما ذهب إليه المتهم بأن الذين شاركوا في العملية وتمكنوا من الخروج من أديس أبابا إثنان فقط وليس ثلاثة تؤكده المعلومات الضعيفة التي تلقاها السودان من إثيوبيا عن ما أسمته المتهم الثالث والتي جاءت دون أن تصاحبها صورة له خلافا لبقية المطلوبين ..

٥ - إن المتأمل في هذا اللقاء يجد تناقضات لا حصر لها واختلافا واضحا بين مزاعم إثيوبيا التي أوردتها في شكواها للمجلس وبين حديث المتهم الأول في القضية فيما يتعلق بدخول المتهمين لإثيوبيا وخروجهم منها وحصولهم على التأشيرات والجوازات والدول التي جاءوا منها أو عبروا من خلالها وهي روايات تضع الشكوى الاثيوبية في جملتها موضع الشك، خصوصا بعد أن أصرت اثيوبيا على محاكمة المتهمين المحتجزين لديها محاكمة سرية ورفضت قبول طلب بعض المحامين المصريين للدفاع عنهم .. بل رفضت منحهم تأشيرة دخول الى أديس أبابا ..

لقد وردت في هذا اللقاء الصحفي معلومات هامة ما كان ينبغي للمجلس أن يغفلها وإلا إن فعل ذلك فسيكون قد تنكر تماما لمبادئ العدل والإنصاف .. ولقد سمعت أحاديث جميع أعضاء المجلس عند طرح موضوع لبنان أمام هذا المجلس. فجميع المتحدثين، إلا القليل جدا، يدين سلوك مجلس الأمن ويصفه بإزدواجية المعايير والتحيز .. والحال هكذا من أعضاء المجلس فهل سيجد السودان الإنصاف والعدل ..

إن ما أدلى به المتهم الأول من أقوال صحفية وإذاعية له قيمة أقوى في دلالتها على الحقيقة مما أتى به الاثيوبيون من مزاعم وقد آن الأوان للمجلس أن يقيم الإفتراءات الاثيوبية ومصادرها ويضاهيها بما كشف عنه المتهم الأول أخيرا إن كان هذا المجلس يرغب بصدق، ولو لمرة واحدة في تاريخه الحديث، في الوصول الى الحقيقة، وعلى وجه الخصوص في هذه القضية الغريبة التي أمامه ..

أما الفقرة ٤ (ب) من القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) فهي أدهى وأمر. إن ما ورد فيها من مطالبات للسودان بالكف عن الارهاب إنما هو إدانة البريء والحكم عليه ومعاقبته دونما دليل مقنع وهو أمر فيه خروج عن المألوف في كافة الشرائع والأعراف.

لقد فشل القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) في تبيان طبيعة هذه الأفعال ومصادرها كما فشل في توضيح الإجراءات التي كان ينبغي للسودان أن يتخذها في سبيل الامتثال لهذه الفقرة. وقد أصابت الحيرة الحكومة السودانية إزاء هذا الوضع. ولذلك بادرت بدافع من حسن النية في تنفيذ القرار إلى الدعوة إلى إرسال بعثة للأمم المتحدة للتحقق من مزاعم دعم السودان للإرهاب وإيوائه للإرهابيين. كما طلبت من مبعوث الأمين العام أن يتولى أمر التحقيق بنفسه إذا ما رأى ذلك مناسبا، إلاّ أن هذه النداءات لم تجد أذنا صاغية.

إن اختبار مصداقية نوايا السودان لا يتأتى إلاّ عن طريق الاستجابة لهذه النداءات التي اقترحها السودان أو التقدم بمقترحات مناهضة لها ولكن هذا لم يحدث.

إن ادعاء الأمين العام في تقريره للمجلس أن السودان لم يمتثل للفقرة ٤ (ب) من القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) وذلك لأن "جميع جيران السودان الذين زارهم مبعوثه الخاص اتهموه بدعم أنشطة الإرهاب داخل أقاليمهم" ادعاء يثير الشكوك والريب ويضع أجهزة هذه المنظمة في موضع الشبهات.

إن الزعم بأن "جميع" جيران السودان الذين زارهم مبعوثه الخاص تعميم مضلل ويناقض بصورة واضحة ما ورد في التقرير نفسه وذلك لأن واحدة من هذه الدول الأربع لم تذكر له أبدا أن السودان يعمل على زعزعة الاستقرار في أراضيها ولذا فان استخدام كلمات مثل "جميع" فيه تزييف للحقائق وعدم أمانة في النقل.

ولقد ورد في ذات التقرير أن السودان ذكر للمبعوث الخاص أن "السودان هو الذي يتعرض لأنشطة ترمي إلى زعزعة استقراره وتحظى بالتشجيع والدعم من قبل جيرانه". وقد ذكّر المسؤولون السودانيون المبعوث الخاص بالرسائل التي بعث بها السودان إلى رئيس مجلس الأمن يشتكي فيها من العدوان الذي ارتكب ضده من قبل بعض هذه الدول (الوثائق S/1995/522 و S/1995/616 و S/1996/29). وتقتضي العدالة هنا أن نتساءل كيف يمكن أن يبرر الأمين العام عدم امتثال السودان للفقرة ٤ (ب) من القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) بالاستناد إلى بعض الأقوال التي سمعها من

"الدول التي زارها" بينما يغفل اتهامات السودان لهذه الدول منها التي تأوي الإرهاب ورئاسته وتأوي التمرد مثل أوغندا، خصوصا إذا ما افترضنا أنها متساوية من حيث القيمة الإثباتية.

لقد ظل السودان يعلن، مرارا وتكرارا، ومنذ صدور القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) استعداده التام للتعاون مع المنظمات الاقليمية والدولية لحل هذا الخلاف وعبر عن التزامه التام بكل القرارات الصادرة من قبل منظمة الوحدة الافريقية ومجلس الأمن. إلاّ أن السودان في ذات الوقت طلب من كافة أطراف النزاع الحالي أن تقدم كل ما لديها من معلومات وبيانات من شأنها أن تستجلي حقيقة الأمر وتسهل من وضع حد عاجل لهذا النزاع. ويود السودان هنا أن يكرر أنه لم يتلق بعد أية معلومات اضافية عن الأشخاص المشتبه فيهم قد تعين السلطات السودانية على تحديد أماكن وجودهم بل وعلى العكس من ذلك يفاجأ السودان صباح كل يوم بظهور ما يسمى "بمعلومات جديدة" في ردهات مجلس الأمن مقدمة من الدول المعنية ودعونا، يا سيدي الرئيس، ننظر في هذه المعلومات الجديدة.

أولا، وزعت مصر وثيقتين تزعم الوثيقة الأولى أنها سجل للتحقيق مع بعض المتهمين في المحاولة والمعتقلين حاليا في السجون الإثيوبية. وهنا نقول:

أولا، إن المستند المذكور لا يكشف عن هوية الجهة التي قامت بالتحقيق مع المذكورين في المستند وهذا أمر أساسي في التقييم الإثباتي لمثل هذه الوثائق.

وثانيا، بني الاستجواب على افتراض تورط السودان وأجهزته الأمنية وهو افتراض لا يمت لافادات المتهمين بصلة في تلك الوثيقة.

وثالثا، أكثر المستند من ذكر أسماء بدعوى أنها أسماء لسودانيين وذلك للتدليل على اشتراك السودان في تدبير الحادث وما ذكر عبارة عن الاسم الأول فقط لأربعة أشخاص دون الإشارة إلى صفاتهم أو وظائفهم أو صلتهم بالدولة وأجهزتها.

ورابعا، ادعى المستند وبألفاظ في غاية العموم تهريب السودان للسلاح للتدليل على ضلوع السودان في الحادث. ولم يشمل التحقيق الكيفية ولا الأشخاص ولا الجهة التي قامت بعملية التهريب.

وخامسا، إن دخول الأجانب وخاصة العرب إلى السودان وخروجهم منه كانا وقتها أمرا ميسرا كسياسة عامة للدولة بدون تأشيرة أو إذن. والإيحاء هنا بأن التسهيلات التي ذكرت للتدليل على دعم السودان للمشتبه فيهم إيحاء غير مسنود بأدلة وكما يتضح من ذات المستند إن المتهمين قد نالوا تسهيلات أكبر من إثيوبيا. فلماذا لا ينهض ذلك دليلا أيضا على تورط إثيوبيا في دعمهم؟ وإن مجرد الإدعاء بأن هناك بينة على دخول المتهمين أو واحد منهم إلى السودان لا يقوم وحده دليلا على أنهم دخلوا السودان فعلا وبعلم سلطاته. وكلنا يعلم أن السودان بمساحاته الشاسعة وحدوده المفتوحة يستحيل مراقبتها أو حراستها.

وسادسا، أخيرا لماذا أخرجت مصر هذه الوثيقة في هذا الوقت؟ ولماذا لم تمد السودان بالمعلومات الواردة فيها (بالرغم من أننا نرى أنها معلومات غير مثمرة أو منتجة من ناحية البينة الإثباتية) قبل صدور قرار المجلس خصوصا وأن مصر ملزمة بموجب أحكام اتفاقية نيويورك لمنع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون، والمعاقبة عليها لسنة ١٩٧٣، بتزويد الدول الأطراف الأخرى بالمعلومات التي بحوزتها عن المشتبه فيهم وخصوصا أن السودان طرف في هذه الاتفاقية وقد استخدمها القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) في الفقرة الثالثة من ديباجته.

كما وزعت مصر وثيقة ثانية عن صورة من صحيفة سودانية محلية تسمى "قلب الشارع" التي أوردت في إحدى أعدادها الصادرة في شهر آذار/مارس الماضي خبرا مفاده أن المتهمين الثلاثة الفارين سيعقدون مؤتمرا صحفيا في دولة ما يبرئون فيه السودان من اتهامات تورطه في محاولة اغتيال الرئيس المصري. وكان القصد من تقديم هذه الصحيفة محاولة التدليل على أن السودان يعلم على الأقل بمكان وجود المشتبه فيهم. وهنا نقول إن هذه الصحيفة من الصحف المستقلة والمملوكة للقطاع الخاص ولا صلة لها بالحكومة من قريب أو بعيد وهي بذلك لا تتحدث

بلسان الدولة ولا أجهزتها ولا تساءل الدولة عما يرد فيها من أخبار. مع ذلك فقد تعاملت الحكومة مع الخبر المنشور بالجدية اللازمة وقامت بالتحقيق مع رئيس تحرير الصحيفة المذكورة الذي رفض الإفصاح عن مصادر المعلومات التي نشرها بحجة أن القوانين السارية في البلاد تضفي على الصحفي حصانة ضد المساءلة عن مصادر المعلومات التي ينشرها. ولم تجد الحكومة إزاء هذا الموقف إلاّ أن تفرج عنه. ومن البديهي أنه ليس مطلوبا من الدولة أن تتصدى لأنباء الإثارة في الإعلام والصحافة بالنفي أو التأكيد كما هو الحال في جميع الدول. والجدير بالذكر أن الصحفيين في السودان متصلون بصحافة وصحفيي مصر. فمصر كانت وما زالت مصدر الإشعاع الصحفي والثقافة في السودان.

ثانيا، أما التحرك الثاني في اتجاه اقناع دول المجلس بفرض إجراءات قسرية ضد السودان فهو إدعاء الولايات المتحدة الأمريكية بأنه كان طرفا في التآمر على بعض المنشآت والأشخاص الموجودين على أراضيها عام ١٩٩٣. وتصعيدا لهذه المزاعم العدائية قامت الولايات المتحدة الأمريكية بالطلب إلى أحد الدبلوماسيين السودانيين العاملين بالبعثة السودانية الدائمة بنيويورك مغادرة أراضيها مخالفة بذلك أحكام المادة ٤ (أ) من اتفاقية المقر لعام ١٩٤٧ التي تحكم وجود البعثات الدائمة في نيويورك وقرارات الجمعية العامة الصادرة في هذا الصدد. لقد رفض السودان بشدة هذا المسلك من قبل الدولة المضيفة ونفى نفيا باتا أن تكون له أو لممثليه أية صلة بأية أفعال ارهابية في أي دولة وبأي صورة كانت. وطلب من الدولة المضيفة أن تقدم الدليل على ما تدعيه. إن كثيرا من الوفود وأجهزة المنظمة تعرف هذا الدبلوماسي المطرود على المستوى الرسمي والشخصي، ويكفيه هذا من شهادة. لقد جاء هذا التصرف من قبل سلطات الدولة المضيفة في وقت تساءل فيه كثير من المراقبين لماذا آثرت الدولة المضيفة الصمت كل هذا الوقت منذ عام ١٩٩٣ ولم تتقدم بأية تهم ضد الدبلوماسي المذكور. ويبدو الرد على هذا التساؤل واضحا لكل ذي بصيرة وهو التعبئة السياسية بغرض التأثير سلبا على مناخ المناقشات التي تدور في المجلس حول مشروع القرار الحالي الذي أمامكم. كل ذلك لأهداف سياسية واستراتيجية لا تغيب على فطنة أحد. لقد دأبت الولايات المتحدة من خلال بعض ممثليها أن تتحدث أو تصرح للإعلام بلغة مسيئة للسودان وغير معهودة في أروقة مجلس الأمن والأمم المتحدة. ونحن من جانبنا

سنلتزم بأدب المخاطبة وعفة اللسان فنحن قوم إذا جهل علينا حلمنا، وإذا ظلمنا صبرنا، وإذا أسيء إلينا عفونا.

ثالثا، أما الدولة صاحبة الشكوى أمام المجلس والتي وقعت في أراضيها الجريمة فقد اكتفت القول بأن اثيوبيا "تملك مواد وأدلة بشرية حاسمة لم يتسن افشاؤها لأسباب أمنية وأن الحكومة السودانية تعلم مكان وجود المشتبه فيهم" وأنها ستنظر في مسألة تقديم المعلومات الاضافية إذا كانت ضرورية للإسراع بالإجراءات القضائية المتعلقة بالتسليم وأنها شرعت في القيام بإجراءات محاكمة سرية للمتهمين المعتقلين في سجونها. إن الاسلوب الذي اتبعته السلطات الاثيوبية في تعاملها مع هذا الأمر الخطير والهام يدعم إلى حد بعيد الشك في حسن نواياها ومقاصدها، كما أنه يلقي بمزيد من الظلال القاتمة على مجمل القضية. كما أن هذا التصرف من شأنه وضع مزيد من العقبات والعراقيل أمام أي جهود تقوم بها السلطات السودانية المختصة في بحثها عن المتهمين.

إن المتتبع لمجريات الأحداث قد لا يكون ملاما أن شكك في مصداقية هذه الدول وجديتها واستعدادها للتعاون وتوفير المعلومات ومساعدة السودان للقبض على المتهمين. كل ذلك بهدف تمرير مخططها الرامي لتجريم السودان وتشويه إسمه بتهمة مساندة الارهاب والضلوع فيه.

إننا نعتقد بأن مثل هذه الأقوال تقف دليلا واضحا على إصرار الدول الأطراف في النزاع على إطالة أمد الصراع وتأليب الرأي العام على السودان وذلك بالإدعاء بوجود "مادة وأدلة" يشكك الكثيرون في وجودها. فكيف يتحمل المجلس هذه المسؤولية التاريخية بتبني إدانة السودان ومعاقبته استنادا على مثل هذه الأقوال المهترئة والمضللة.

إن مشروع القرار الذي ينوي المجلس إجازته اليوم يعتبر انحرافا خطيرا عن مبادئ العدالة والإنصاف التي قامت عليها هذه المنظمة وسيضاف هذا إلى سجل المجلس الحافل بالظلم ولن يؤدي في آخر الأمر إلا لزيادة التشكيك في مصداقية هذه المنظمة حيال تطبيق مفاهيم الأمن والسلم الدوليين.

إن ميثاق الأمم المتحدة عندما عهد إلى المجلس بالتبعات الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدوليين ووافق أن يعمل هذا المجلس نائبا عن الدول الأعضاء في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات، نص على ضرورة أن يعمل المجلس في أداء هذه الواجبات وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، ومنها التذرع بالوسائل السلمية وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي لحل المنازعات وتحقيق التعاون الدولي على حل هذه المسائل. ومن المؤسف له حقا أن تستغل هذه المبادئ ذريعة لمعاقبة الدول والشعوب التي لا تحظى برضى بعض أعضاء المجلس، بينما يغض المجلس الطرف عن ممارسات دول أخرى ترتكب فظائع جسيمة يعاقب عليها الفصل السابع من الميثاق صراحة، كل ذلك في انتقائية وازدواجية صارخة، مما يهز مصداقية المجلس وحقيقة تمثيله للرأي العام الدولي وعدالة قراراته وهذا ما شهد به حتى أعضاؤه في جلسة الأمس، كما ذكرت، التي عقدها لبحث الاعتداءات الأخيرة على لبنان.

إن القرار المعروض أمام المجلس اليوم يتجاوز تجاوزا مخلا التطورات الايجابية العديدة التي حدثت في السودان خلال الثلاثة أشهر الماضية وذلك بإجراء الانتخابات الحرة لاختيار رئيس الجمهورية لأول مرة في تاريخ السودان بجانب انتخاب البرلمان. وهي انتخابات شهدت بحيدتها ونزاهتها وخلوها من أي أحداث للعنف جهات عديدة في المجتمع الدولي وخاصة منظمة الوحدة الأفريقية والجامعة العربية. وتمثلت هذه التطورات الإيجابية كذلك في إرساء قواعد الديمقراطية وتطبيق النظام الاتحادي وتوقيع معاهدات السلام مع فصائل التمرد في جنوب البلاد وذلك بغرض وضع حد للنزاعات الداخلية الدامية، ووقف الاحتراب الذي تطاول عليه الأمد بين أبناء البلد الواحد. ونعيد إلى الأذهان هنا، محتويات الوثيقة S/1996/271 والتي تقف شاهدا على صدق نوايا الحكومة السودانية لإحلال السلام الشامل بالبلاد، وإقامة مفاهيم الحقوق والواجبات على هدي من المواطنة، وتعزيز حقوق الإنسان للمواطن السوداني وكفالتها بشتى الوسائل. إن تحرك المجلس في اتجاه اتخاذ أية إجراءات ضد السودان بموجب أحكام الفصل السابع من الميثاق سيقف حجر عثرة أمام هذه الانجازات بدلا من تقديم يد العون للسودان للسير قدما في هذا الطريق.

وكأن المجلس يريد بهذا الجزاءات مكافأة السودان على تلك المنجزات التي حققها.

إن أية إجراءات يفرضها المجلس ضد السودان، مهما كانت طبيعتها السياسية ومهما وصفت بأنها طفيفة، سيكون لها بالغ الأثر على استقرار السودان ووحدة أراضيه، وبالتالي على استقرار المنطقة بأثرها. كما سيكون لها أيضا آثار إنسانية بالغة الخطورة على كل الإقليم، خاصة الدول المجاورة للسودان.

إن مشروع القرار المعروض أمام المجلس اليوم يتجاهل تماما ما قام به السودان من جهود في سبيل الامتثال للقرار ١٠٤٤ (١٩٩٦)، وهذا عين الظلم. كما أن مشروع القرار الحالي قد تخلى تماما عن ضرورة السعي نحو إيجاد حل للنزاع يكون مرضيا لجميع الأطراف، إما عن طريق القنوات الدبلوماسية المتاحة، أو عبر آلية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع النزاعات وإدارتها وحلها. وبالتالي جردت تلك الآلية تماما من أي دور يمكن أن تلعبه لحل هذا النزاع.

لاجدال في أن الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تتفق مع رأينا الرافض للعقوبات على أساس أنها لا إنسانية وانتقائية وتتعارض مع الأخلاقيات وتقع آثارها الخطيرة وأضرارها المدمرة على الشعوب خاصة، وأن الضحايا دائما هم من الدول النامية، مما يزيد من معاناة شعوبها وإفقارها. كما تنعكس آثار تلك العقوبات في إشاعة عدم الاستقرار في الدول التي تقع تحت وطأتها، وتعمل على قطع سبل الحوار والتواصل بين الدول، مما استدعى تشكيل مجموعة عمل في الأمم المتحدة لدراستها على ضوء التجارب المعاشة هنا في الأمم المتحدة. وإن عودة المجلس، تحت تحريض بعض أعضائه، لإصدار قرار بفرض عقوبات على السودان رغم تلك المحاذير، ليثير تساؤلات حول أولويات عمل المجلس وفق مبادئ ميثاق الأمم المتحدة. فهل هي تعزيز مبادئ التعاون الدولي وصون السلم والأمن الدوليين، أم العمل على زيادة معاناة الشعوب ووضعها في صف العقوبات، الواحدة تلو الأخرى؟ ويعتبر السودان الدولة الثالثة، في رقعة جغرافية واحدة، التي تنتظرها العزلة والعقوبات، فهل يمكن أن نعتبر هذا من قبيل المصادفة أم أنه يمثل مخططا استراتيجيا متعمدا تجاه هذه المنطقة وشعوبها وحضاراتها ومعتقداتها؟

أخيرا، اسمحو لي بأن أؤكد أن السودان، اتساقا مع مبادئه الراسخة النابعة من عقيدته وتقاليده الموروثة، ما زال على عهده الذي قطعه على نفسه من قبل وأعلنه مرارا وتكرارا في مختلف المحافل وعلى جميع الأصعدة بأنه يدين بأقوى العبارات الإرهاب بكافة أشكاله وصوره ومهما كانت أسبابه ودوافعه أو صفات مرتكبيه؛ وأنه لم ولن يسمح لأراضيه بأن تستخدم في أي فعل من أفعال الإرهاب، أو أن تكون ملجأ للإرهابين أو الفارين من ساحات العدالة. ويبقى السودان ملتزما للمجتمع الدولي بتنفيذ كافة القرارات التي تصدر عن جميع المنظمات الدولية، بما فيها قرارات منظمة الوحدة الأفريقية وقرارات هذا المجلس، مهما كانت مجافية لروح العدل والإنصاف. وسيبقى السودان أيضا حريصا على علاقات حسن الجوار مع كافة الدول المجاورة، وخاصة مصر، وسيسعى مع هذه الدول لتطوير التعاون الثنائي والإقليمي. وسيتوالى حوار السودان مع كل الأطراف المعنية والمهتمة بهذه المسألة، وستظل أبواب التعاون معها مشروعة إلى أبعد الحدود. كل ذلك حرصا من السودان على توضيح الحقائق وإجلاء الغموض، وليس سعيا لكسب عطف أو تبرير مواقف، ولكن لتبيان الحقائق وتثبيت موقف صادق وأمين تجاه هذه القضية الهامة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية): أشكر ممثل السودان على العبارات الرقيقة التي وجهها إلي.

المتكلم التالي ممثل إثيوبيا، وأعطيه الكلمة.

السيد إيتفا (إثيوبيا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): اسمحوا لي بادئ ذي بدء أن أهنئكم، سيدي، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لشهر نيسان/أبريل. وإنني لعلى ثقة بأن المجلس في ظل قيادتكم الحكيمة والقديرة، سيواصل الاضطلاع بنجاح بمسؤولياته الجسام أثناء الشهر الحالي. واسمحوا لي أيضا أن أعرب عن تقديري لسلفكم، الممثل الدائم لبوتسوانا السفير جوزيف ليغويلا، على الطريقة الممتازة التي أدار بها أعمال المجلس في الشهر الماضي. وأود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر الأمين العام على تقريره المقدم إلى مجلس الأمن عملا بالقرار ١٠٤٤ (١٩٩٦).

عندما قررت إثيوبيا أن تطرح هذه المسألة الخطيرة على مجلس الأمن قبل أكثر من ثلاثة أشهر،

كان ذلك اقتناعا منها بأن المجلس سيستشيط غضبا إزاء هول الجريمة التي ارتكبتها السلطات السودانية، إلى حد أن تكون الرسالة التي سيوجهها إليها واضحة لا لبس فيها وقائمة على المبادئ. وكان أملنا أن يقول المجلس للسلطات في السودان أن عالمنا ليس به مكان لقيادة ترعى مخططات الاغتيال ضد رئيس دولة.

وفي مثل هذا العمل الواضح من أعمال الإرهاب، والذي ضبطت فيه السلطات السودانية متلبسة بالجريمة، تصورت إثيوبيا أن رد فعل المجلس سيكون قويا بقدر ما تمليه خطورة الجريمة، وواضحا وقاطعا بقدر ما تبرره الطبيعة الصارخة للإرهاب الدولي الذي تمارسه وترعاه السلطات السودانية. إلا أن مشروع ٢القرار المعروض على المجلس يجعلنا نتساءل هل الثقة التي كانت لدينا أساسا مبررة وفي محلها، وهل أولئك الذين ينخرطون في الإرهاب الذي ترعاه الدولة، مثل السلطات السودانية، سيتحملون في يوم من الأيام، وبلا لبس، المسؤولية الكاملة عن الجرائم التي ارتكبوها.

إن مشروع القرار الذي أوشكنا على اعتماده والأحداث التي سبقته مباشرة، دفعتنا حقا إلى استعادة ذكريات ماضينا المؤلمة. فكثيرا ما وقعنا في الماضي ضحايا النفعية السياسية حتى بات من حقنا أن نشعر بخيبة الأمل عندما تقع دعوتنا إلى العدالة على آذان صماء وعندما نرى المبادئ يضحى بها على مذبح النفعية والحسابات السياسية.

وما من شك في أن حقائق تورط السلطات السودانية في محاولة الاغتيال واضحة وضوح النهار. وقد ثبت ذلك بما لا يدع مجالا لأدنى شك، والسلطات السودانية تعلم أنها ضبطت متلبسة. وكان ذلك اقتناع مجلس الأمن حينما اتخذ القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦)، الذي يطلب من السلطات السودانية أن تسلم لإثيوبيا الإرهابيين الثلاثة الذين تؤويهم في أراضيها لتقديمهم للمحاكمة، وأن تكف عن دعم ومساعدة الإرهابيين.

ولم ترفض السلطات السودانية الامتثال لمطالب المجلس فحسب بل إنها واصلت الاستهزاء بالمجلس عن طريق اللجوء إلى مختلف الألاعيب والحيل، منذ اليوم نفسه لاتخاذ قرار مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦). وتمثلت الخدعة الأخيرة في المقابلة أو المقابلة المزعومة للسيد مصطفى حمزة، زعيم المجموعة الإرهابية، التي تبرئ السلطات السودانية من التورط في الجريمة. ويمثل هذا بالنسبة لاثيوبيا إهانة حقيقية لذكاء أعضاء المجلس.

ويوضح تقرير الأمين العام بجلاء أن السودان لم يمتثل لمطالب المجلس الواردة في القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦). ومن الواضح أن اثيوبيا لم تكن لديها أية أوهام بأن القرار الذي سيتخذ سيكون قويا بما يكفي لحمل السلطات السودانية على احترام قرار المجلس.

وإنه لهذا السبب بالتحديد كان فرض حظر على الأسلحة سيكون أشد الخطوات ملاءمة ومناسبة التي كان المجلس ينبغي له أن يتخذها لكي يمارس الضغط المطلوب على السلطات السودانية من أجل ضمان امتثالها لمطالبه. وكانت الدعوة تتمثل في فرض حظر شامل على الأسلحة ينطبق على الجميع، ومن ثم فإن جميع الحجج التي سيقت ضد اتخاذ هذه الخطوة من جانب المجلس، حجج فارغة، وغير مقنعة تماما، وتفتقر إلى الشفافية، وهذا ما يتطلبه بصورة كبيرة الطابع الكريه للجريمة التي ارتكبتها السلطات السودانية والآثار الخطيرة المترتبة على السلم والأمن الدوليين. وحقيقة أن مجلس الأمن وجد من الصعوبة أن يفرض حظرا على الأسلحة على قيادة ترعى الارهابيين وتساعدهم وتمدهم بالأسلحة وهي التي تحتاج إلى أية حال، إلى الأسلحة لقمع قطاعات من شعبها يصعب عليها أن تقبلها على أساس المساواة، لأمر يستعصي حقا على الأفهام.

والقول بأن المجلس قد وجد من المستحيل في هذا الوقت أن يقوم بحظر الرحلات الجوية الدولية للخطوط الجوية السودانية، التي استخدمتها وتستخدمها السلطات السودانية لنقل الارهابيين ونقل الأسلحة التي يستخدمها الارهابيون، لأمر محير على حد سواء، ولا يمكن أن تقنعنا حجة بأن ذلك كان على أساس اعتبارات تمليها العدالة، أو تمليها المبادئ. وهنا أيضا، كان للنفعية اليد العليا. وعليه فإن الأداة الرئيسية للارهاب في أيدي السلطات السودانية سمح لها بأن تظل تعمل دون المساس بها مع أن الاقتراح لم يكن ليؤثر على الرحلات إلى السودان وخارجه من قبل شركات النقل الجوي وما كان لتلك الخطوة أن تؤثر تأثيرا يذكر على شعب السودان. إن المجلس يرسل رسالة ملتبسة إلى السلطات السودانية، وهي

رسالة لن تساعد بأية طريقة في زيادة مصداقيته بشأن المسألة.

وتعتقد حكومة بلدي أن محاولة استرضاء الذين اختاروا بوعي منهم الارهاب أداة لسياسة الدولة لن تجدي ولن تؤدي إلى النتائج المرجوة. والأدلة على هذا كثيرة ولا تحتاج إلى أية أمثلة.

وأن عقلية السلطات السودانية هي أنه مهما كانت على خطأ، فإنها ستعتبر القرار الذي سيتخذه المجلس اليوم نتيجة ناجحة لحيلها ومراوغتها. صحيح أنه لم نصل بعد إلى نهاية الطريق بشأن هذه المسألة، وقد يكون من المبكر جدا أن تعتقد السلطات السودانية أن بإمكانها مواصلة ارتكاب أعمال الارهاب واستهداف رؤساء الدول بالاغتيال مع الافلات من العقاب، لكن هناك منتصر واحد لا لبس فيه اليوم - النفعية. وهناك خاسر واحد لا لبس فيه - المبادئ. وحقيقة أن المبادئ - وهي مبادئ بالغة الأهمية تتعلق بالقانون الدولي وبمكافحة الارهاب - قد ضحي بها اليوم على مذبح النفعية السياسية والحسابات السياسية ينبغي أن يعترف بها بكل صراحة. وأملنا أن نستخلص الدروس المناسبة من التجربة، ومن أسف أن أحد هذه الدروس ربما يكون أن العالم ليس مستعدا لمكافحة الارهاب الذي ترعاه الدولة بعزم وشجاعة وباحساس بالمسؤولية والعدالة والتضامن.

وفيما أنهي بياني، أود أن أعرب عن تقدير اثيوبيا الخالص لجميع الذين اختاروا أن يركزوا على ميزة القضية المعروضة على المجلس، بغض النظر عن أية اعتبارات أخرى، والذين، بالرغم من كل الالتباس الذي ولد عمدا، قرروا أن يظلوا صامدين وتصرفوا على أساس المبادئ والاقتناع بأن الارهاب الذي ترعاه الدولة، سواء ارتكب في افريقيا، أو أوروبا أو أمريكا، يظل جريمة لا يمكن التسامح بشأنها أبدا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أشكر ممثل اثيوبيا على الكلمات الرقيقة التي وجهها إلي. المتكلم التالي ممثل أوغندا، وأدعوه إلى شغل مقعد إلى طاولة المجلس والادلاء ببيانه.

السيد موكاسا - سسالي (أوغندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعرب عن تهانئنا لكم، سيدي، على توليكم رئاسة المجلس لشهر نيسان/ابريل وأعرب عن امتناننا لسلفكم. كما أشكركم على اتاحة هذه الفرصة لي للمشاركة في المناقشة الحالية التي تتناول مسائل ذات أهمية خاصة لحكومة بلدي.

بما أن المسألة المعروضة على المجلس تتعلق، إلى حد كبير، بسياسة دعم الارهاب الخطيرة التي تتبعها الحكومة السودانية ولاسيما في المنطقة دون الاقليمية، أود أن آخذ وقتا لابلاغ المجلس بالجهود الدؤوبة والمصممة للنظام السوداني من أجل زعزعة استقرار أوغندا.

وبالرغم من جهودنا للحفاظ على سياسة حسن الجوار مع جميع جيراننا، واصل النظام السوداني الاضطلاع بأنشطته في تقديم المساعدة والدعم والتسهيلات لحركتي تمرد تتخذان من أرضه قاعدة لهما، بل إنه قدم لهما الملجأ والملاذ، وهدفهما الوحيد نشر الخراب والبؤس في صفوف المدنيين العزل في الشمال وفي المقاطعات الشمالية الغربية من أوغندا.

ولعلكم تذكرون أن حكومة أوغندا قطعت علاقاتها الدبلوماسية مع حكومة السودان بتاريخ ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥، بسبب حوادث كانت تهدف الى زعزعة استقرار أوغندا وتهديد أمنها واستقرارها. ويؤسفني أن أبلغ المجلس أنه لم يطرأ على الوضع منذ ذلك التاريخ أي تحسن، بل ازداد سوءا تدريجيا نظرا للإغارات المتكررة التي قام بها جيش لورد للمقاومة، بقيادة كوني، وجبهة ضفة غرب النيل، التابعة لجوما أوريس، على شمال أوغندا والشمال الغربي على التوالي. وتنطلق الحركتان المتمردتان من قواعدهما في عمق الأراضي السودانية للإغارة على الأراضي الأوغندية.

ومن المهم أن أقدم لكم تفاصيل عن بعض الحوادث العديدة التي وقعت منذ العام الماضي وحتى ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٦.

بتاريخ ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥، قام لواءا ستوكري وغيلفا التابعان لجيش لورد للمقاومة، ويتراوح عدد أفرادهما بين ٢٥٠ و ٣٠٠ فرد يرتدون جميعا الزي العسكري السوداني، بدخول أوغندا من باراجوك في السودان. وقاما بغزو أدودي، في شمال غرب بارابك، وهاجما مركزا تجاريا في لوكونغ يوم ١٨ نيسان/أبريل

١٩٩٥، مما أسفر عن مقتل ٢٤ شخصا، معظمهم من النساء والأطفال، وأسر أكثر من ٣٠ آخرين.

وبالقرب من نهر نيمور، قتل المتمردون زوجات ١٦جنديا من قوات الدفاع الشعبي الأوغندي ورجلين تصادف وجودهما في المنطقة. أما بقية النساء فقد اختطفن. وما برح جيش لورد للمقاومة يقوم باختطاف الأطفال الأوغنديين وأخذهم الى السودان لاستبدالهم بالأسلحة. وأحد أسواق هذه التجارة الشريرة في السودان يقع في مكان يدعى غونغ وكاتيري.

وفي ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥، قام جيش لورد للمقاومة بمهاجمة أتياك، وقتل أكثر من ٢٠٠ من المدنيين وارتكب فظائع واسعة النطاق جذبت الاهتمام والقلق الدوليين.

وفي ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، قام حوالي ٥٠٠ من متمردي جيش لورد للمقاومة، سلحهم السودان بالقذائف المضادة للطائرات، ومدافع الهاون والأسلحة الشخصية، ويرتدون الزي العسكري الكامل للقوات المسلحة السودانية، بالعبور الى أوغندا من بالوتاكا في السودان وغزو باديب في أوغندا يوم ٢٨ تموز/ يوليه ١٩٩٥. وخلال هذا الهجوم قتل جيش لورد للمقاومة ثلاثة مدنيين، وجرح ٤ آخرين، واختطف ١٠ أشخاص آخرين. وبعد ذلك، قام المتمردون بإشعال النار - فحرقوا البيوت وما حولها وأشعلوا النار في العنابر - ونهبوا البضائع الموجودة في المركز التجاري ودمروا ما لم يستطيعوا حمله. كما سرقت أيضا دراجتان ناريتان من مستشفى تبشيري.

وبعد ارتكاب هذه الجرائم ضد المدنيين الأبرياء، انسحب المتمردون الى ملاذهم الآمن في السودان يوم ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٥. وقد أرسلت القوات المسلحة السودانية المرابطة في بالوتاكا شاحنات الى المتمردين، فقامت بنقلهم من نهر أمور بغنائمهم يوم ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥.

وفي ١١ آب/أغسطس ١٩٩٥، قامت مجموعة مكونة من ٥٠٠ متمرد من جيش لورد للمقاومة، مدججين أيضا بالسلاح من قبل السودان، بالعبور الى أوغندا من ليلابول وتدمير فرقة لوكونغ في مقاطعة كيتغوم. ومن الجدير بالذكر أيضا أن جميع الأسرى في كل هذه الحوادث تم سوقهم الى بالوتاكا، حيث أجبروا على التدريب العسكري.

وفي مقاطعتي اروا وموييو في شمالي غربي أوغندا، تعد الحكومة السودانية جبهة ضفة غرب النيل، التي يتراوح تعدادها ما بين ١٠٠٠ و ١٥٠٠ رجل، بقيادة العقيد جوما أوريس. وعلى غرار ما يحدث في حالة كوني، توفر الحكومة السودانية الملاذ والتدريب لهؤلاء المتمردين في موروبو، في أتينده، ومحجوب وأليبو.

وقواتها العاملة موجودة في كايا في أماكن تسمى كيمبا، وبوكي، وارباميجي القريبة من الحدود الأوغندية - السودانية تحت قيادة المقدم ياسين نوح، وأيضا في بعزي، على الحدود السودانية - الزائيرية. ويزمع السودان أن يستخدم هؤلاء المتمردين، بل استخدمهم بالفعل، لا لزعزعة استقرار أوغندا فحسب بل أيضا لمضايقة اللاجئين السودانيين في مخيمات كوبوكو وادراغا وجعل أراضيه قاعدة خلفية آمنة لتقديم الدعم والمساعدة السوقية. وقد وجهت تعليمات الى المتمردين بتصعيد أعمال تهديد الأمن، مثل زرع الألغام وارتكاب أعمال تخريب أخرى في أوغندا.

وكانت آخر الإغارات الشنيعة التي شنها المتمردون المدعمون من السودان على أوغندا عندما عبر أكثر من ٥٠٠ متمرد الى أوغندا من أرو في السودان عن طريق موغالي يوم ٧ شباط/فبراير من هذا العام. وحتى الآن قتل أكثر من ٥٠ من المدنيين الأبرياء، وأسر آخرون كثيرون، ونهب ودمر ما قيمته ملايين من الدولارات من الممتلكات الخاصة والتابعة للدولة. وقد أصيب آخرون، ومعظمهم من النساء والأطفال، بالتشويه بسبب الألغام المضادة للأفراد التي زرعها في الحقول المتمردون الذين تزودهم السودان بهذه الأنواع وأنواع أخرى من الأجهزة المتفجرة.

وفي الجزء الشمالي الغربي من البلد، دخل المتمردون من جبهة ضفة غرب النيل، التي مقرها في جنوب السودان ويقودها العقيد جوما أوريس، الى أوغندا يوم ١٧ نيسان/أبريل من هذا العام في مكان يدعى كي هيل في ميديغو، الواقعة في مقاطعة آروا. وكان المتمردون، الذين يتراوح عددهم بين ٣٠٠ و ٥٠٠ متمرد، مسلحين ويرتدون لباس القتال العسكري

السودان. وقد زرعوا الألغام المضادة للدبابات والأفراد على طول الطريق بعد مهاجمة مخيم اللاجئين في اكافه وأسر تسعة عمال من اوكسفام، أطلقوا سراحهم فيما بعد.

لقد قام شعبنا في المقاطعات الشمالية الغربية بتعبئة نفسه لدعم قواتنا الأمنية لهزم هذا العدوان من السودان. فقد ساعدوا قوات الدفاع الشعبية الأوغندية، بسهامهم ورماحهم وحرباتهم، على طرد المتمردين الذين أرسلهم أسيادهم في الخرطوم لإشاعة الخراب في بلدنا.

ونتيجة للتضحيات الوطنية التي بذلها شعبنا وقواتنا المسلحة تم قتل عدد من أفراد العصابات وأسر آخرين منهم بينما فر ٧٠ منهم إلى زائير في ٢٣ نيسان/أبريل من هذا العام.

لقد قام شعبنا وقوات أمننا بدورهما المناسب في الدفاع عن البلد ضد العدوان الأجنبي وسيواصلان القيام بذلك، ولكنا نحتاج أيضا إلى دعم المجتمع الدولي، ومجلس الأمن بوجه خاص، لكي نضع حدا لخطط نظام الخرطوم الشيطانية.

فالنظام السوداني لم يقتصر على تدريب وتسليح المتمردين وإرسالهم إلى أوغندا ليعيثوا فيها فسادا، ولكنه قام، في عدة مناسبات، بإطلاق نيران المدفعية على أرضنا وقصفت قواته الجوية أرضنا بالقنابل. وكان آخر أعمال العدوان التي ارتكبها ما بين ٨ و ١٠ نيسان/ابريل، عندما قام السودان، مستخدما أنواعا مختلفة من المدفعية، بقصف الإقليم الأوغندي بين كيري وأورابا في الشمال الغربي لأوغندا ثلاثة أيام متتالية. وألقت الطائرات التابعة للقوات الجوية السودانية قنابلها أيضا في نفس المنطقة يوم ٩ نيسان/أبريل.

ونحن نستعد الآن للانتخابات الرئاسية والبرلمانية التي ستجرى في بلدنا بين أوائل أيار/مايو وأوائل حزيران/يونيه. ولكن الأنشطة التي أشرت إليها جعلت من الصعب على الناس في المناطق المتأثرة الاستعداد لممارسة حقوقهم الديمقراطية بحرية كمواطنين، للمرة الأولى منذ ثلاثين عاما، وانتخاب حكومة يرضونها.

وكنتيجة للأنشطة السودانية وأنشطة المتمردين الذين يدعمهم السودان، تعطلت الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في شمال أوغندا وشمالها الغربي، وعمت حالة من الذعر العام لا يمكن السماح لها بأن تستمر.

ولقد أكدنا دائما أن الجهود من أجل تحسين العلاقات بين أوغندا والسودان وتطبيعها ستتيسر لو قام السودان بتسريح المنشقين أو المتمردين الأوغنديين ونزع سلاحهم في السودان وحصرهم في مخيمات يمكن رصدها والتحقق منها وحصر قادة هؤلاء العصاة، أو توطينهم، وهو الأفضل، في بلد آخر وفقا للاتفاقات الدولية المتعلقة باللاجئين.

وكما هو واضح، لم تأبه الحكومة السودانية لمشورتنا، بل صعدت في الواقع برامجها الرامية إلى زعزعة الاستقرار في أوغندا، وذريعتها في هذه الأعمال هي الزعم بأن حكومة أوغندا تدعم جيش التحرير الشعبي السوداني، وهي مزاعم رفضناها على أنها لا أساس لها من الصحة ولا أساس لها في الواقع. فالعالم كله يعلم أن الصراع في السودان مسألة داخلية بحت وأن الحل لا يكون إلا من جانب الشعب السوداني نفسه ومن خلال الحوار.

فأوغندا تدين بأقوى العبارات الممكنة أعمال العدوان التي تقوم بها الحكومة السودانية ضد أوغندا بلا مبرر، وتدعو مجلس الأمن، والمجتمع الدولي بوجه عام، إلى إدانة هذه الأعمال أيضا واتخاذ أقوى التدابير الممكنة لوقفها الكامل.

والمسألة المعروضة على المجلس الآن لهي دليل آخر على تصرفات نظام جعل من صميم سياسته زعزعة استقرار جيرانه، باستخدام أي وسيلة يراها مناسبة. ومن واجب هذا المجلس أن ينهض بمسؤوليته فيما يتعلق بصون السلم والأمن الدوليين، وذلك بإرسال إشارة واضحة وقوية إلى النظام الحاكم في الخرطوم بأنه لا يمكن، في عالم اليوم، مكافأة أعمال الإرهاب والعدوان، وأن الذين يجعلون هذه الأعمال جزءا لا يتجزأ من سياستهم سيتعرضون للمساءلة من جانب جميع الشعوب المحبة للسلام.

لقد نظرنا إلى مشروع القرار المعروض على المجلس، ونود أن نعرب عن خيبة أملنا لأنه لا يرسل

الإشارة القوية التي كنا نرجوها. فإن أهلنا الذين يتعرضون للإرهاب والأعمال الوحشية يتطلعون إلى هذا المجلس وإلى المجتمع الدولي منتظرين منهما أن يكفلا لهم ألا تعود القوات الجوية السودانية إلى قصف منازلهم وأنه لن تعود القوات المسلحة السودانية إلى قصف قراهم بالمدفعية، وألا يعود العصاة الذين يكفلهم السودان إلى القيام بأعمال القتل والاغتصاب والتشويه ضدهم ونهب ممتلكاتهم واختطاف أطفالهم، لأن المجتمع الدولي استطاع أخيرا حمل النظام السوداني على التوقف عن كل أعمال الإرهاب والعدوان ضد جميع جيرانه.

وبناء على ذلك، نود أن نكرر إعرابنا عن ضرورة اتخاذ مجلس الأمن أي تدابير ضرورية، بما في ذلك فرض حظر على توريد الأسلحة للسودان، لجعله يتوقف عن القيام بأنشطة لا تقتصر على زعزعة استقرار أوغندا ولكنها تغرق المنطقة بأسرها في حالة من الفوضى.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية): أفهم أن المجلس مستعد الآن للقيام بالتصويت على مشروع القرار المعروض عليه. وإن لم أسمع أي اعتراض سأطرح مشروع القرار للتصويت.

لعدم وجود اعتراض فقد تقرر ذلك.

أولا أعطي الكلمة لأعضاء المجلس الذين يرغبون في إلقاء بيانات قبل التصويت.

السيد لافروف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): يؤكد الاتحاد الروسي بمنتهى الوضوح رفضه القوي والقاطع لشر الإرهاب الدولي بكل مظاهره. وفي الكفاح ضد هذا التهديد الجديد الخطير غاية الخطورة الذي يتعرض له السلام والأمن، يؤكد بلدي أنه مستعد، على المستوى العملي والملموس، أن يتعاون بصورة بناءة مع جميع المنظمات الدولية والإقليمية والدول.

لقد أدان الاتحاد الروسي بقوة محاولة اغتيال رئيس جمهورية مصر السيد حسني مبارك في أديس أبابا يوم ٢٦ حزيران/يونيه في العام الماضي. ونحن نحث بقوة على إجراء تحقيق موضوعي كامل في هذه الجريمة لتقرير الحقائق، وتقديم مرتكبيها إلى المحاكمة. إن هذا الموقف قد كان وسيظل الأساس الذي يقوم عليه نهجنا في البحث عن وسيلة عادلة وفعالة لمجلس الأمن يتصرف على أساسها، بما في ذلك مراعاة السياق الإقليمي. ونحن نعتقد أن المهمة لا يمكن أن تنفذ بنجاح إلا بالتعاون الوثيق بين جميع الأطراف المعنية.

وللأسف، فإن آراءنا، كما بينت أحداث الأشهر القليلة الماضية، لم تؤخذ بعين الاعتبار على النحو الواجب.

ولا يمكن للمرء أن يتجنب الشعور بأن مشروع القرار لم يستخدم للإسراع بعملية البحث عن المشتبه فيهم بقدر ما استخدم لعزل السودان دوليا. والمؤسف أن منظمة هامة كمنظمة الوحدة الأفريقية، بما لها من سلطة، لم تتمكن من مقاومة هذا الاتجاه فابتعدت أساسا عن تنفيذ قراراتها التي اتخذتها بشأن المسألة.

ولم تقدم إلى مجلس الأمن أو إلى الأمين العام أدلة مقنعة حقا على اشتراك الخرطوم في محاولة الاغتيال وفي مكان وجود المشتبه فيهم. وبالمناسبة اضطر المشاركون في تقديم مشروع القرار إلى الاعتراف بهذا عندما أشاروا إلى أنه ينبغي أن يطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يتحرى الحقائق. وتصبح الحالة أكثر تعقيدا نظرا للتقارير الأخيرة ومفادها أن المشتبه فيهم، أو على الأقل واحدا من المشتبه فيهم، ليسوا في السودان. ويتعين طبعا إمعان التدقيق في المعلومات، ولكن إذا ثبت أنها صحيحة، يتعين اتخاذ خطوات عملية أخرى.

إن مشروع القرار المعروض علينا بجميع ما يتضمنه أساسا من أحكام سليمة وصحيحة، يتجاهل النقاط التي أبديتها للتو. علاوة على ذلك، فإن مشروع القرار يوجد مشكلة بالغة الخطورة لا تمت بصلة إلى الحالة في السودان. وإنني أشير هنا إلى النهج العام إزاء استعمال أداة مثل الجزاءات الدولية. فأعضاء مجلس الأمن وأعضاء آخرون في الأمم المتحدة أدركوا في عدة مناسبات أن التطبيق الاعتباطي للجزاءات يكون معيبا أساسا عندما لا توجد معايير وظروف محددة بوضوح تحكم فرضها ورفعها. وهذه مشكلة لها أهمية شديدة اليوم، وينظر فيها بصفة محددة الفريق العامل التابع

للجمعية العامة، المعني بملحق لخطة للسلام، حيث يولي اهتمام خاص للمشكلة.

ومع ذلك، على الرغم من تزايد الفهم الذي يترسخ الآن في الأمم المتحدة للحاجة إلى إيجاد معايير واضحة بشأن مسائل الجزاءات، فإن ما يجري مطالبة الخرطوم بــــه في هذه الحالة - عدا المطلب المفهوم بتسليم المشتبه فيهم الثلاثة، إذا كانوا لا يزالون في السودان طبعـــا - مطالب تجريدية من قبيل إقامة علاقات ودية مـــع جيرانها والامتثال لميثاق الأمم المتحدة ولميثاق منظمة الوحدة الأفريقية.

وأعتقـــد أن جميع الممثلين، بمن فيهم المشاركون في تقديم مشـــروع القرار، يعرفون تمام المعرفة أن المعـــايير الموضـــوعية للتثبـــت من تنفيذ هذه المطالب الغامضة غير موجودة. وذلك يعني أنه - إذا أريد - فإن السودان يمكن أن يظل خاضعا للجزاءات إلى أجل غير مسمى. ويبـــدو أن هناك البعض الذي يرغب في فعل هذا، وحينئذ سيتكــــرر مـــا نشهده فعلا في حالات أخرى، أعني فرض جزاءات اقتصاديـة من دون إطار زمني، ومعاناة قطاعات عريضة من السكان، أي أزمة إنسانية يتعذر تجنبها، والسعي إلى إيجاد سبل للتصدي لتلك الأزمة، بما في ذلك على الأرجـــح اتخاذ قرار من قبيل القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) وتستمر الحالة حينئذ في الدوران في الحلقة المفرغة التي أصبحـــت الآن معروفة جيدا.

وأعتقـــد أن زمـــــلاء عديدين في هذه القاعة يتفهمون الحالة. وحقيقة أنه من المعلوم مسبقا أن هذا النوع من المطالب لا يمكن تلبيته، والمنطق الوارد في الفقرة ٨ من مشروع القرار، تقرر مسبقا إلى حد ما حتمية تصعيد الجزاءات ضد السودان، الأمر الذي من شأنه أن يفضي بمجلس الأمن في القريب العاجل إلى طريق مسدود، دون وسيلة إلى الخروج.

وأريـــد التأكد من أنني أُفهم على نحو صحيح. فنحـــن نؤيد تماما تدخل مجلس الأمن في كفاح حقيقي - وأؤكـــد على كلمة "حقيقي" - ضد الإرهاب الدولي، ولكننا ضـــد محاولات ترمي إلى استغلال هذا بغية معاقبة أنظمة معينة أو بغية تحقيق أهداف سياسية أخرى لدولة عضو أو لأكثر من دولة عضو. وهذا النهج، بالنسبة لنا، غير مقبول لأنه ليس مدمرا لشعب السودان ولشعوب البلدان في المنطقة فحسب، بل يشكل أيضا سابقـــة خطيرة جدا يمكـــن أن تلحق ضررا حقيقيا بسلطة مجلس الأمن، ويمكـــــن أن تهيئ الانطباع بأن المجلس لا يستطيع استخلاص النتائج من دروس التاريخ الحديث جدا.

وعليه، على الرغم من الشائعات التي أطلقت الليلة الماضية، لا يسع الوفد الروسي أن يؤيد مشروع القرار. ووجدنا أنه من الممكن ألا نحول دون اعتماده لا لشيء إلا لأن تنفيذ التدابير الواردة فيه والمتعلقة بالضغط الدبلوماسي على السودان سيعتمد على أعضاء الأمم المتحدة أنفسهم. وفي الوقت نفسه، تحدونا الثقة بأن ما قلناه - وهو الموقف الذي تقفه روسيا من حيث المبــــدأ - قـــد سمع وفهم بجميع تفاصيله، بما في ذلك ما قلناه عن النظر في هذه المسألة مستقبلا في مجلس الأمن، أي في غضون شهرين.

ولا نزال مقتنعين أن مشكلة تقديم المشتبه فيهم إلى العدالة يمكـــــن ويجـــب أن تحل عاجلا. ويحدونا الأمـــل في أن تتخذ حكومة الســـــودان، بــروح من المقترحات التي تقدمت بها والوعود التي قطعتها على نفسها - وبالتعاون مع السلطــــات فـــي اثيوبيـــا ومصر - خطوات اضافية حقيقية لصالح تحقيـــق هذا الهدف.

السيـــــد فراريـــن (ايطاليـــا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أشكر أعضاء حركة عدم الانحياز في المجلس على إعدادهم وتقديمهم مشـــروع القرار هذا. إن الوفد الإيطالي يحترم مواقف مجموعـــة دول حركة عدم الانحياز احتراما كبيرا، ولا سيمـــا أعضاؤها الأفارقـــة، بالنظــــر إلـى أنهم الذين عملوا بصدد هـــذه القضية نفسها في إطــــار منظمة الوحدة الأفريقية.

ومشروع القرار المعروض علينا يحقـــق غرض مجلس الأمن - أي إرسال إشارة قوية على أمل أن يمتثل السودان للقرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) ويتجنب بالتالي العزل الخطير لذلك البلد عن المجتمع الدولي.

ولقد حان الوقت أن تتحمل الخرطوم مسؤولياتها إزاء المجتمع الدولي، وأن تظهر ارادتها السياسية للامتثال تماما لقرارات مجلس الأمن.

وإن علاقات بلدي مع هذه المنطقة في أفريقيا قديمة العهد وقوية تقليديا. وتريد إيطاليا عودة السلام إلى المنطقة. وتعتقد أيضا اعتقادا قويا بضرورة مكافحة الإرهاب حينما كان لصالح السلم والأمن الدوليين.

ولهذه الأسباب، ستصوت إيطاليا لصالح مشروع القرار. وتأمل في أن تستجيب الخرطوم لهذه الإشارة القوية من المجتمع الدولي، وتبذل كل جهد من أجل الوفاء بالتزاماتها وتعود بذلك إلى إقامة علاقات طبيعية مع بلدان أخرى بما يعود بالنفع على السودان حكومة وشعبا، ودول المنطقة، والسلم والأمن الدوليين.

السيد ويبيسونو (إندونيسيا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية) أن وفدي يعتبر أن محاولة اغتيال رئيس جمهورية مصر العربية في أديس أبابا، في حزيران/يونيه ١٩٩٥، تتطلب اهتمامنا البالغ. ونعتقد أن هذا العمل قد سبب قلقا فيما بين المجتمع الدولي، إذا وضعنا في اعتبارنا الاهتمام العميق الذي يوليه المجتمع الدولي لمسألة الإرهاب الدولي وسلامة وأمن رؤساء الدول أو الحكومات.

وأود أن أنتهز هذه الفرصة أيضا لاؤكد من جديد موقفنا الثابت الذي يتمثل في أن إندونيسيا تعارض بحزم الإرهاب الدولي وتدين بقوة جميع أعمال العنف. وإننا نرى أن مثل هذه الأعمال تشكل أخطر الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان. وبالتالي، أوضح وفدي، منذ البداية، عندما أثيرت هذه المسألة أمام المجلس، أننا ندين بوضوح لا لبس فيه محاولة اغتيال الرئيس حسني مبارك وأن مرتكبي هذا العمل من أعمال العنف يجب أن يقدموا الى العدالة على نحو عاجل.

وفيما يتعلق بالحالة السائدة، يبدو أن حكومة السودان لم تف بعد تماما بجميع التزاماتها حيال الجهود التي قامت بها منظمة الوحدة الافريقية. ومع ذلك فإننا ندرك أن السودان قد اتخذ حقا بعض الخطوات وأنه لا يزال يواصل جهوده للوفاء بالتزاماته بموجب قرار مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦). وجدير بالملاحظة أن السودان قد وجه دعوات الى أمين عام منظمة الوحدة الأفريقية لزيارة الخرطوم وقد طلب مساعدة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) في البحث عن المشتبه فيهم. وتبين هذه الخطوات الموقف الإيجابي

لحكومة السودان الذي يستحق اعتراف المجتمع الدولي. ولهذا يتعين على حكومة السودان أن تضاعف جهودها بغية تطبيق الأحكام الواردة في القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦).

وضمانا لامتثال حكومة السودان لمطالب المجلس، يرى الوفد الإندونيسي، أنه قد يكون من الأنسب التعامل مع الوضع بأسلوب تدريجي عن طريق بيان رئاسي بدلا من قرار يتضمن عناصر جزاءات. لقد كان هذا في الواقع ما نفضله. فمن رأينا أن النهج التدريجي سيتيح، الفرصة والوقت اللازمين لحكومة السودان للاستجابة بصورة إيجابية لمطالب المجلس. إن السودان، باستجابته الإيجابية والعاجلة لهذه المسائل، سيقدم إسهامات هامة في تدابير بناء الثقة وسيبدي نواياه السلمية نحو جيرانه.

ونعتقد أيضا أن التعاون الوثيق بين الأمم المتحدة، ومنظمة الوحدة الأفريقية، وإثيوبيا والسودان له أهمية قصوى إذا كان للمسألة أن تُحل بطريقة سلمية. وفي هذا الصدد، يراودنا وطيد الأمل بأن جهود منظمة الوحدة الافريقية، بوصفها المنظمة الإقليمية المعنية مباشرة، سوف تحقق، بل ويجب أن تحقق، إسهاما كبيرا صوب حل هذه المسائل بما يحقق صالح جميع الدول الأعضاء. وسيكون من المناسب أيضا أن ينظر المجلس في رسالة الممثل الدائم للسودان المؤرخة ٢١ نيسان/ابريل ١٩٩٦، الواردة في الوثيقة S/1996/311 المتصلة بهذه المسألة. أما إذا قدر المجلس في نهاية الأمر، وبعد استكشاف كل الطرق واستنفاد جميع الجهود، أن حكومة السودان لا تزال لم تمتثل بالكامل لمطالبه، عندئذ فقط ينبغي للمجلس أن ينظر في اتخاذ إجراءات إضافية لضمان تنفيذ القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦).

وبينما يرى وفدي أن مشروع القرار المعروض علينا يدعم اتجاه ومقاصد البيانين اللذين اعتمدتهما آلية منظمة الوحدة الإفريقية لمنع النزاعات وإدارتها وحلها في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ و ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، ليس بوسعنا إلا أن نعرب عن قلقنا لأن هذا النص يتجاوز توقعاتنا. إننا ندرك تماما الجهود الجادة والدؤوبة التي يبذلها مختلف الوفود، ونرحب بالروح التعاونية التي أبداها جميع الأعضاء في محاولتهم للتوفيق بين مختلف التعديلات التي تتصدى لا لمشاغل أعضاء المجلس فحسب بل والأطراف المعنية أيضا. بيد أنه من المؤسف أنه لا يزال يتضمن بعض الاجراءات التي تشكل جزاءات.

ومن حيث المبدأ، كانت إندونيسيا ترى دائما أن فرض الجزاءات كوسيلة لفرض الضغط على بعض الحكومات مسألة تكتسي أقصى قدر من الأهمية. ولا ينبغي النظر في فرض الجزاءات إلا بعد استنفاد جميع وسائل التسوية السلمية للنزاعات بموجب الفصل السادس من الميثاق والنظر بعمق في الآثار الطويلة الأجل والقصيرة الأجل المترتبة على هذه الجزاءات. ذلك أن القصد من الجزاءات ليس العقاب؛ فمن المسلم به على نطاق واسع أن الجزاءات، بصرف النظر عن أهدافها، تؤثر فعلا على السكان الأبرياء. ولهذا يستحق الأثر الإنساني المعاكس أن ننظر فيه بجدية، ويجب أن يحظى باهتمامنا الأساسي.

وإننا نصر على فهمنا أنه إذا أريد للقرار أن يحقق النتائج المنشودة وأن يصبح أداة فعالة حقا في تصحيح الحالة باقناع الطرف المعني بالامتثال للالتزامات التي يرتبها القرار، فمن اللازم ألا يعالج على نحو سليم المشاغل المتعلقة بالمسألة قيد البحث فحسب، بل أن يتمسك على نحو صارم بالمبادئ الأساسية التي نطمح إليها جميعا.

وفي الختام، أود أن أعبر عن فهم وفدي لبعض الفقرات الواردة في مشروع القرار. فيما يتعلق بالفقرة ١ (أ) من المنطوق، يرى وفدي أن مسألة التسليم مسألة قانونية ولا تخص سوى دولتين. وبالنسبة للحالة المعروضة علينا، لا يمكن للسودان أن يسلم الى إثيوبيا إلا المشتبه بهم الذين يوجدون في أراضيه.

وفيما يتعلق بالفقرة ٨ من المنطوق، فإن تفسيرنا لها هو أنها لا تحكم مسبقا على ما إذا كان المجلس سيتخذ تدابير إضافية أم لا. ولن يتقرر اتخاذ إجراءات إضافية من جانب المجلس إلا بعد تقييمه للحالة والظروف السائدة بعد انقضاء فترة إعادة الدراسة البالغة ٦٠ يوما.

واسمحوا لي أن أختتم بياني بأن أقول أنه في ظل هذه الظروف وفي ضوء الملاحظات التي أعربت عنها توا، سيصوت وفدي مؤيدا لمشروع القرار هذا.

السيد نكغوي (بوتسوانا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): عندما اعتمد مجلس الأمن القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، أعرب وفدي عن الأمل في أن يكون آخر قرار يعتمده مجلس الأمن بشأن مسألة تسليم السودان الى اثيوبيا المشتبه بهم الثلاثة المطلوبين فيما يتعلق بمحاولة اغتيال رئيس جمهورية مصر العربية في أديس أبابا، بإثيوبيا في حزيران/يونيه الماضي. وقد كنا نأمل أن تمتثل حكومة السودان لطلبات القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) وأن تتفادى نزاعا مطولا مع مجلس الأمن. وليس الوقت متأخرا؛ ولا يزال بوسع السودان أن يفعل ما هو متوقع منه بموجب قرار مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦).

إن السودان بلد افريقي شقيق، ونحن لا نكن أية نوايا سيئة ضد شعبه الشقيق. وندرك أن مشروع القرار المعروض علينا ليس صارما على السودان بالقدر الذي كان يمكن أن يكون عليه، أو كما أراد البعض له أن يكون، الأمر الذي يعزي جهود المشاركين في تقديمه. ونعتمد على امتثال حكومة السودان لقرارات مجلس الأمن، ونثق بأن السودان سوف يسلم المشتبه بهم الثلاثة الى إثيوبيا لمحاكمتهم، وأنه لن يكون من اللازم أن يتخذ مجلس الأمن قرارا ثالثا بشأن هذه المسألة.

وفي أعقاب اعتماد القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) مباشرة، أرسل الأمين العام مبعوثا خاصا الى افريقيا للتشاور بشأن تنفيذ ذلك القرار، وقد قدم تقرير بشأن نتائج ذلك الجهد الدبلوماسي الى مجلس الأمن.

وأكثر ما يلفت النظر في التقرير أن كل جيران السودان الذين زارهم المبعوث الخاص يتهمون الحكومة السودانية بدعم الأنشطة الإرهابية في بلدانهم. ونرى أن هذا الأمر يثير بالغ القلق. فأفريقيا تغرق في كل أنواع المشاكل ولم يعد بوسعها تحمل المزيد. وعليه، فإننا نناشد السودان وجيرانه أن يكون بينهم احترام متبادل للسلامة الإقليمية.

لقد صوت وفد بلدي مؤيدا القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) بسبب مقته الثابت للإرهاب. فالإرهاب هو آفة المجتمع العالمي اليوم، ويتعين على الدول كافة، بما فيها السودان، أن تتخلص من هذه الآفة. وسيكون تسليم المشتبه فيهم الثلاثة الى إثيوبيا بمثابة رادع للإرهابيين في المنطقة وما وراءها. وسيعلم من يكنون نوايا إرهابية أنه لم يعد لديهم مكان يختبئون فيه.

ومشروع القرار المعروض علينا يبعث بالرسالة الصحيحة التي تفيد بالتزام المجتمع الدولي بأن يكافح الإرهاب مكافحة فعالة. وينبغي لجميع الدول أن تتعاون في الجهود المبذولة لتخليص العالم من خطر الإرهاب. وبالتالي، يحدونا وطيد الأمل في أن تتعاون حكومة السودان أيضا في هذا المسعى، وأن تتخذ خطوات ملموسة لضمان الامتثال لمطالب المجتمع الدولي. وهذا من شأنه أن يوجه رسالة واضحة بأن السودان لا يحرض على الأنشطة الإرهابية، وبذلك تكون حكومة السودان قد نأت بنفسها على نحو واضح عن الإرهاب الذي يتهمها جيرانها بتشجيعه.

إن شعوب شرق أفريقيا تريد السلام الذي لا يمكنها بدونه أن تنمى بلدانها. وإذ ننتمي الى الجنوب الأفريقي فإننا نلمس تماما الآثار السلبية التي يمكن أن يخلفها الإرهاب وزعزعة الاستقرار على اقتصادات بلداننا. ونحن لا نتمنى لبلدان شرق أفريقيا أو أية مجموعة أخرى من الدول أن تطالها تلك الآثار.

السيد كويتا (غينيا - بيساو) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) الذي يطلب، في الفقرة ٤، الى حكومة السودان القيام بإجراءات فورية لكي تسلم الى إثيوبيا، لأغراض المحاكمة، الأشخاص الثلاثة المشتبه فيهم المختبئين في السودان، والمطلوبين فيما يتعلق بمحاولة اغتيال الرئيس المصري مبارك، على أساس معاهدة تسليم المجرمين المبرمة بين إثيوبيا والسودان لعام ١٩٦٤، والتصرف، في علاقاتها مع جاراتها وغيرها، في إطار التقيد التام بميثاق الأمم المتحدة وبميثاق منظمة الوحدة الأفريقية.

ومع ذلك، يأسف وفد بلدي لأن حكومة السودان لم تمتثل بعد لطلب مجلس الأمن على الرغم من جهود الأمينين العامين للأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية.

إن غينيا - بيساو تدين أعمال الإرهاب الدولي بكل أشكالها، وترى أنه من واجب المجتمع الدولي أن يعتمد تدابير عملية للتصدي لهذه الجرائم الشنعاء. وفي هذا

السياق، يؤكد وفد بلدي من جديد تأييده لإعلان الأمم المتحدة لعام ١٩٩٤، المتعلق بالتدابير الرامية الى القضاء على الإرهاب الدولي.

كما يكرر وفد بلدي الإعراب عن إدانته القوية لمحاولة اغتيال الرئيس مبارك، وعن تضامنه مع جمهورية مصر العربية. وهو يؤمن بأن هذا الاعتداء لم يستهدف سيادة وسلامة واستقرار إثيوبيا وحدها بل وأفريقيا بأسرها.

ووفد بلدي يشجع سلطات السودان على اتخاذ كل التدابير اللازمة لتعزيز كافة الجهود الرامية الى كفالة تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦). وحيث أن مشروع القرار المعروض علينا لا تترتب عليه، فيما يبدو من وجهة نظرنا، آثار اقتصادية يمكن أن تؤثر سلبا على السكان المدنيين في السودان، فإن وفد بلدي سيصوت لصالحه.

السيد بارك (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشهد سجل حكومة بلدي على وضوح موقفها من الإرهاب الدولي. فنحن ننظر الى الإرهاب الدولي على أنه تهديد رئيسي للسلام والأمن الدوليين في عالم اليوم. وما زلنا ملتزمين باستئصال شأفته من على وجه البسيطة، من خلال العمل الدولي المتضافر، ونرحب باهتمام مجلس الأمن وجديته في التصدي لهذه القضية.

ويأسف وفد بلدي أشد الأسف لأن مجلس الأمن انتهى من حيث بدأ في تنفيذ قراره ١٠٤٤ (١٩٩٦) المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وحكومة بلدي من بين الحكومات التي تنادي بتوخي أقصى درجات الحذر والتعقل في اتخاذ إجراءات بموجب الفصل السابع من الميثاق. ومع ذلك، ففي الحالة المطروحة علينا لا نرى بديلا غير اللجوء الى الفصل السابع، باعتباره الوسيلة الأخيرة لضمان تنفيذ القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦).

لقد كان على السودان التزام قانوني بأن يسلم لإثيوبيا، لأغراض المحاكمة، الأشخاص الثلاثة المشتبه فيهم، والمطلوبين فيما يتعلق بمحاولة اغتيال الرئيس مبارك، وهو ما تطالب به الفقرة ٤ (أ) من القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦). ولم تنعدم الجهود الدبلوماسية لحث السودان على الامتثال، سواء من قبل الأمين العام للأمم المتحدة أو الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية. ومن المؤسف أن كل هذه الجهود حتى يومنا هذا ذهبت أدراج الرياح، ولم نسمع حتى عن أي تقدم في تنفيذ الفقرة ٤ (ب) من القرار.

وعلى الرغم من أن مشروع القرار المطروح علينا يستند الى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، فإن الجزاءات المتوخاة في الفقرة ٣ من المنطوق لها طبيعة رمزية أكثر من كونها مضمونية. وتجدر ملاحظة أن هذه الجزاءات تستبعد بكل حرص أي تدبير يمكن أن يكون له أثر مباشر على السكان السودانيين. ومع ذلك، فإن الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار تدلل على عزم المجلس على النظر في أمر اتخاذ تدابير أخرى، في حالة عدم الامتثال لمطالب المجلس المحددة في الفقرة ١ من المنطوق في غضون ٦٠ يوما من تاريخ ١٠ أيار/مايو. وهذه رسالة واضحة يجب أخذها مأخذ الجد.

ووفد بلدي، إذ يلاحظ أن مشروع القرار يعبر، على نحو كاف، عن آراء حكومتي والمجتمع الدولي في تناول مسألة محاولة اغتيال الرئيس مبارك وقضية الإرهاب الدولي، سيصوت تأييدا لمشروع القرار المطروح على المجلس.

ويحدونا خالص الأمل في أن تستجيب حكومة السودان لقرار مجلس الأمن بأن تسلم فورا الأشخاص الثلاثة المشتبه فيهم، في امتثال تام للقرار ١٠٤٤ (١٩٩٦).

لقد ظل السودان يعاني من حرب أهلية طويلة الأمد ونال أكثر من قسطه الوافي من الصعوبات الاقتصادية. وأي تفاقم آخر في محنة الشعب السوداني وأي مزيد من تعميق عزلة السودان هما آخر الأشياء التي تتمنى حكومة بلدي أن تراها.

وأخيرا اسمحوا لي أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن شكرنا الخالص لدول عدم الانحياز الأعضاء في المجلس، على تقديمها هذا النص المتوازن.

السيد هنزه (المانيا): (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود بادئ ذي بدء أن انتهز هذه الفرصة لأهنئ الوفد المصري ووفد غينيا - بيساو، بوصفهما منسقين لبلدان عدم الانحياز، على جهودهما الناجحة في صياغة

مشروع القرار وتقديمه لكي يطرح للتصويت اليوم. ومشروع القرار هذا يذكر بوضوح جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالتزامها في مكافحة الإرهاب. وقد أظهرت الأحداث الأخيرة مرة أخرى بوضوح كاف أهمية انضمامنا جميعا إلى هذا الكفاح.

وبإمكان المانيا أن تقبل مشروع القرار. ونحن نوافق الوفود الأخرى على أن هدف الجزاءات ينبغي ألا يكون إنزال العقاب، ولكن ينبغي أن تعمل على تحقيق إنفاذ ما قرره المجلس من تدابير أخرى. ونحن نوافق أيضا على أن الجزاءات ينبغي ألا تستخدم إلا إذا كانت المسألة من الخطورة بحيث تتطلب اتخاذ تدابير قسرية. وقد تم الوفاء بهذا الشرط هنا. والغرض هو محاكمة المشتبه في محاولة اغتيالهم حياة رئيس مصر، وهي محاولة أدانتها بقوة جميع البلدان الممثلة في هذا المجلس. وفي الوقت نفسه، فإننا نقدر الجهود التي تستهدف فرض الجزاءات بطريقة لا تؤثر على الشعب، بل تكون مقصورة على أولئك الذين هم في وضع يتيح لهم اتخاذ التدابير المطلوبة. وما من أحد يريد أن يرى ضررا يلحق بالسكان المدنيين السودانيين، الذين يعيشون في ظروف تتسم بالفقر فعلا.

وما يستهدفه مشروع القرار هذا هو ضمان امتثال الحكومة السودانية لقرار مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦). والأمر الأهم من ذلك أنه يجب على السودان أن يقوم بكل ما في وسعه كي يضمن أن الثلاثة المشتبه بهم الذين يؤويهم السودان أو الذين اتخذوا السودان ملجأ يمكن تقديمهم للمحاكمة في إثيوبيا. "وكفالة التسليم" تتضمن أكثر من تسليم المشتبه بهم عندما يكونون داخل أراضي السودان. فالسودان لا يمكنه أن يتخلى عن التزاماته بالسماح للمشتبه بهم بالرحيل إلى بلدان أخرى، والسودان شأنه شأن بلدان أخرى، يتحمل أيضا المسؤولية عن الأشخاص الموجودين خارج حدوده ممن يدعمهم بطريقة أو بأخرى.

ويعتبر وفد بلدي مشروع القرار الذي سيعتمد اليوم إشارة واضحة للحكومة السودانية لكي تمتثل لقرار مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦). ونناشد الحكومة السودانية أن تستغل فترة الـ ٦٠ يوما التي أمامنا الآن وأن تتخذ الخطوات الضرورية ليس فقط لتجنب تدابير أبعد مدى بل لإتاحة المجال للتبكير برفع التدابير التي يفرضها المجلس اليوم.

وسنصوت مؤيدين مشروع القرار.

السيد تشن هواصن (الصين): (ترجمة شفوية عن الصينية): فيما يتعلق بمعالجة مجلس الأمن للمسألة المتصلة بقرار مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦)، فإن موقفنا كان دوما واضحا بما فيه الكفاية.

أولا، إن الحكومة الصينية تعارض بقوة وتدين بشدة أشكال الإرهاب كافة. ونحن نرى أن الأنشطة الإرهابية لا تدمر فقط الحياة والممتلكات والاستقرار الاجتماعي، لكنها تشكل أيضا تهديدا للسلم والأمن الدوليين. ولذا فقد أعربنا عن استيائنا القوي إزاء محاولة اغتيال الرئيس مبارك، رئيس مصر، ونعتقد أن الإرهابيين المشتركين في هذه المحاولة ينبغي أن يمثلوا أمام العدالة. وفي هذا السياق، فإننا نفهم تماما قلق إثيوبيا ومصر وغيرهما.

ثانيا، من رأينا أن هذا العمل الإرهابي، مثل أية مسألة دولية أخرى، ينبغي أن يعالجه المجلس وفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه. ومن الضروري أن نعتمد على الحقائق، ونضمن أننا نستند إلى أساس قانوني، ونولي الانتباه للأدلة ونعالج هذه المسألة بصورة عادلة وموضوعية وجادة.

ثالثا، ومن حيث المبدأ، فإننا نعترض على اللجوء بصورة متكررة لفرض الجزاءات بموجب الفصل السابع من الميثاق. فمهما كانت المسألة معقدة ومهما بلغت صعوبة حلها، ينبغي أن نصر دوما على حل سلمي من خلال الحوار والتشاور والوساطة. فقد أظهرت الوقائع أن الجزاءات تقف عائقا في غالب الأحيان أمام التوصل إلى تسوية، والأسوأ من ذلك، أنها قد تفاقم التوتر وتنزل المعاناة ببلدان وشعوب المنطقة وتحدث تأثيرا معاكسا ليس فقط على البلد المستهدف، بل ايضا على البلدان المجاورة.

وبالرغم من أن مشروع القرار المعروض علينا يتحدث عن الجزاءات الدبلوماسية فقط، فإن الجزاءات الدبلوماسية ما زالت تعد شكلا من أشكال

الجزاءات. وبالالتجاء إلى الفصل السابع من الميثاق، فإن مشروع القرار يشير أيضا إلى تدابير أخرى يتخذها المجلس، مما يمهد الطريق أمام احتمال تعزيز الجزاءات. وإننا نرى أن فرض جزاءات على السودان قبل توفر أدلة لا يرقى إليها الشك سيرسي سابقة سيئة لعمل المجلس في المستقبل، ولقد أوضح وفد بلدي موقفنا عندما اعتمد مجلس الأمن القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦). وأود أن أؤكد من جديد تحفظنا على الجزء من مشروع القرار الذي يطالب السودان، وفقا لقرار مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦)، بالكف عن مساعدة ودعم وتيسير الأنشطة الإرهابية. وعليه فإننا سنمتنع عن التصويت على مشروع القرار.

ومنذ محاولة الاغتيال الفاشلة التي تعرض لها الرئيس مبارك في حزيران/يونيه من العام الماضي، بذلت الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وغيرهما جهودا دؤوبة في محاولة لحل هذه المسألة في أقرب وقت ممكن. كما قامت مصر وإثيوبيا وغيرهما بقدر كبير من التحقيقات المضنية سعيا لإثبات الحقائق وتعقب المشتبه بهم. كما أن حكومة السودان قد نددت بالإرهاب علنا وأعلنت بوضوح عن استعدادها لمواصلة تعاونها مع منظمة الوحدة الأفريقية وغيرها من الدول المعنية، لحسم هذه المسألة على النحو السليم. كما عقدت مشاورات مع هذه البلدان لتحقيق هذا الغرض. وإننا نقدر كل هذه الجهود وندعمها. ونأمل أن تواصل الأطراف المعنية، من خلال الحوار والتشاور، والاستفادة التامة من دور منظمة الوحدة الأفريقية، بذل جهودها في هذا المضمار.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية): أطرح الآن للتصويت مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/1996/293.

أجري تصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:
ألمانيا، إندونيسيا، إيطاليا، بوتسوانا، بولندا، جمهورية كوريا، شيلي، غينيا - بيساو، فرنسا، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:
لا أحد.

الممتنعون:
الاتحاد الروسي، الصين.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية): نتيجة التصويت كما يلي: ١٣ صوتا مؤيدا، مقابل لا شيء وامتناع عضوين عن التصويت. اعتمد مشروع القرار بوصفه القرار ١٠٥٤ (١٩٩٦).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أعطي الكلمة الآن للأعضاء الراغبين في الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

السيد ثيبو (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): صوت الوفد الفرنسي لصالح مشروع القرار الذي قدمه عدد من أعضاء تجمع دول عدم الانحياز.

إن فرنسا تؤيد الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب الدولي، وبصفة خاصة لتسليط الضوء على محاولة اغتيال الرئيس حسني مبارك في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

ففي ٣١ كانون الثاني/يناير الماضي، وجـّه مجلس الأمن، في قراره ١٠٤٤ (١٩٩٦)، بضعة مطالب إلى السودان. وأبلغنا الأمين العام في تقريره المؤرخ ١١ آذار/مارس أن السودان لم يمتثل لهذه المطالب بالكامل.

إن القرار الذي اتـُخذ توا يهدف بصورة رئيسية إلى مطالبة تلك الدولة بأن تفي بالتزاماتها بموجب القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦)، وأن تعمل بصورة خاصة على أن تسلـّم إلى إثيوبيا الأشخاص المشتبه في اشتراكهم في الهجوم الموجودين داخل أراضيها.

ويجب أن يفهم نص القرار في ضوء المعلومات المتاحة التي تدعونا إلى الافتراض بأن المتهمين الثلاثة موجودون في السودان. وبغية الامتثال للقرار، يتعين على السودان أن يعمل على تسليم هؤلاء الأشخاص إذا كانوا بالفعل في أراضيه. وإذا طولب بما هو أكثر من ذلك لن يكون ذلك متسقا مع القانون الدولي بشأن التسليم، كما أن ذلك ليس قصد القرار. فالمجلس لا يستطيع أن يحمـّل السودان مسؤولية ما هو ليس مسؤولا عنه.

لقد اختار المجلس ألا يفرض على السودان جزاءات يكون لها أثر اقتصادي ملحوظ على السكان، الذين هم من بين أكثر السكان عوزا في أفريقيا.

وفي غضون شهرين، سيتعين على المجلس أن يبحث، على أساس الحقائق التي سيتوصل إليها الأمين العام، ما إذا كان السودان قد وفّى بالمطالب الموجهة إليه، وإذا لم يف، ما إذا كان ينبغي توخي اعتماد تدابير أخرى. وبهذه الطريقة نحافظ على قدرة مجلس الأمن على إصدار الحكم على الحالة.

السيد غنيم (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تؤيد حكومتي هذا القرار، ولكنها تؤيده بتحفظات. إننا لا نعتقد أن الجزاءات المدرجة في هذا القرار كافية لإقناع حكومة السودان بالكف عن رعايتها للإرهاب الدولي والعودة إلى صفوف الأمم المسؤولة الملتزمة بالقانون. إن حكومتي ترحب باهتمام المجلس بمقاومة الإرهاب. ومع ذلك بعدم فرض عقوبات ذات مغزى أكبر على السودان نخاطر بزيادة الإحساس بعدم الأمن وعدم الاستقرار بالنسبة لشعوب شرقي أفريقيا والشرق الأوسط والسودان.

ولا بد لي أن أشاطر مشاعر القلق التي أعرب عنها السفير عطيفة في عرضه الممتاز. فهذا القرار يثير تساؤلات عما إذا كان المجتمع العالمي مستعدا، كما ينبغي له أن يكون، لمكافحة ارهاب الدولة بعزم معقود وبشجاعة ومسؤولية.

وإن المجلس، باتخاذه القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦)، سلّم بتواطؤ السودان في دعم وإيواء الذين وضعوا مؤامرة محاولة اغتيال الرئيس المصري مبارك، وبرعاية حكومة السودان للإرهاب كجزء من سياستها الخارجية.

إن القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) يطالب السودان باتخاذ خطوتين بسيطتين ليبدأ العودة إلى حظوة المجتمع الدولي: تسليم المشتبه فيهم الثلاثة الباقين في محاولة اغتيال الرئيس مبارك وإيقاف دعمه للإرهاب. وقد رفضت حكومة السودان الامتثال لهذين المطلبين البسيطين، كما أوضح ذلك الأمين العام في تقريره. وبدلا من ذلك، ركزت الخرطوم جهودها على حملة للعلاقات العامة وعلى تهريب المشتبه فيهم الثلاثة إلى خارج السودان. وقد لاحظنا التقارير الصحفية التي تقول بأن أحد المشتبه فيهم قد ظهر الآن في أفغانستان، مدعيا الادعاء الذي لا يمكن تصديقه على الإطلاق بأنه لم يذهب إلى السودان منذ أشهر. وإن وصوله مؤخرا إلى أفغانستان من السودان لا يغير حقيقة أن حكومة السودان تتحمل مسؤولية ضمان تسليمه إلى إثيوبيا.

ولنكن واضحين: إذا اعتقد السودان أنه يستطيع الإفلات من مسؤولياته بمجرد إرسال المشتبه فيهم الثلاثة إلى خارج السودان فهو مخطئ. وكما يوضح قرار اليوم، تتحمل حكومة السودان، التي آوت هؤلاء الإرهابيين، مسؤولية واسعة عن تأمين عودتهم إلى إثيوبيا لمحاكمتهم. ولن نرتاح إلا عندما يفي السودان بهذه المسؤولية.

وإن ادعاءات حكومة السودان بأنها حاولت تحديد مكان المشتبه فيهم الثلاثة المطلوبين لا صحة لها. فالسلطات السودانية كانت تعرف مكان هؤلاء الثلاثة قبل محاولة الاغتيال وخلالها وبعدها، وبعد حصولها على طلب التسليم من إثيوبيا. لقد آوى السودان المشتبه فيهم الثلاثة، وقدم مسؤولو الجبهة الإسلامية الوطنية الحماية لهم.

وبقدر ما يثير تواطؤ السودان في الهجوم على الرئيس مبارك وجهوده للتستر عليه من صدمة، فإن تلك ليست سوى جزء من نمط أوسع لدعم السودان للإرهاب، الذي يتطلب بالمثل اتخاذ إجراء من جانب المجتمع الدولي.

ففي ظل سياسة الجبهة الإسلامية الوطنية، رحب السودان بقائمة طويلة من المنظمات الإرهابية، موفرا نقطة لقاء ومركز تدريب للأنشطة العنيفة خارج السودان. ولا يزال السودان يأوي أعضاء في منظمة أبو نضال، وحزب الله اللبناني، والجهاد الإسلامي الفلسطيني، وحركة المقاومة الإسلامية الفلسطينية - حماس - والجماعة الإسلامية المصرية، والجماعة الإسلامية المسلحة الجزائرية. إن هذه المنظمات الإرهابية تهدد الحكومات في مصر والجزائر واسرائيل وفي أماكن أخرى.

وتؤيد الجبهة الإسلامية الوطنية أيضا مجموعات المعارضة الإسلامية وغير الإسلامية من تونس وكينيا واريتريا وأوغندا، كما سمعنا قبل قليل. وقد ناشدت كل هذه الحكومات السودان أن يتوقف عن رعايته لحركات المعارضة العنيفة، ولكن دون نجاح، كما سمعنا من ممثل أوغندا في بداية هذه المناقشة. وقد اضطرت أوغندا واريتريا إلى قطع علاقاتهما مع الخرطوم بسبب الخطر الذي تمثله هذه المنظمات عليهما.

وقد وصلت جهود السودان لتصدير الإرهاب حتى إلى الأمم المتحدة. فقد كان اثنان من الموظفين في البعثة السودانية لدى الأمم المتحدة متواطئين بنشاط في مؤامرة اغتيال الرئيس مبارك خلال زيارته لنيويورك. كما كانا متواطئين بنشاط في جهود لنسف هذا المبنى الذي نجتمع فيه اليوم. وقد وفرا المعلومات عن خطة رحلة الرئيس. كما أنهما عرضا توفير بطاقات هوية وتصاريح دخول إلى المرآب ليتمكن الإرهابيون من زرع قنبلة، مثل قنبلة مركز التجارة العالمي، في الطابق السفلي من هذا البناء. وهذه ليست مجرد ادعاءات - إنها جزء من السجل العلني الرسمي لمحاكمة جنائية عُقدت هنا علانية في محاكم مدينة نيويورك.

وإن السودان، من أجل دعم عملائه الإرهابيين، يسيئ بصورة منتظمة استخدام امتيازات الدول ذات السيادة بإعطائه جوازات سفر سودانية، دبلوماسية وعادية، لمساعدة الإرهابيين غير السودانيين على السفر بحرية، كما جرى توثيقه في قضايا تمس إثيوبيا ومصر وتونس.

ويستخدم الخطوط الجوية السودانية لنقل الإرهابيين وأسلحتهم، كما حدث في حالتي إثيوبيا وتونس؛ ويوفر الموارد المالية والملاذ الآمن للإرهابيين؛ ويقدم حتى الأسلحة التي يستخدمها الإرهابيون في تنفيذ عملهم الإرهابي كما حدث في حالة محاولة إغتيال السيد مبارك في أديس أبابا.

إن جميع الدول الأعضاء تواجه خطر الارهاب الدولي. ولقد أكدنا جميعا في محافل مختلفة أننا سنحارب الإرهاب العالمي حيثما ظهر. وهدفنا، كما أعربت عنه مصر وإثيوبيا وجارات أخرى للسودان مرارا، هو إنهاء الدعم الذي يقدمه السودان للجماعات الإرهابية. وإذا كنا جادين في التزامنا بمحاربة الإرهاب وجب علينا أن نحول كلماتنا ونوايانا الى عمل ذي جدوى.

إن القرار المتخذ اليوم إنما هو خطوة أخرى نحو الاجراء الصحيح. فعلى الجانب الإيجابي، قرر المجلس أخيرا أن أعمال السودان في دعم الهجوم الإرهابي الجبان على الرئيس مبارك، ومواصلة دعمه للإرهاب في أنحاء مختلفة من العالم، تشكل بالفعل تهديدا للسلم والأمن الدوليين. ومن خلال فرض جزاءات أولية يريد المجلس أن يبلغ حكومة السودان أنه لن يرضى بمجرد الكلام.

وإننا نؤيد الخطوات التي يتخذها المجلس اليوم، ولكننا يجب أن نقول مرة أخرى إنها ليست خطوات واسعة بما فيه الكفاية، فنحن نعتقد بوجوب اتخاذ تدابير أشد ليس ضد شعب السودان وإنما ضد حكومته التي ترفض الاستجابة للمجلس.

وعلى أي حال، ينبغي لحكومة السودان ألا تغتر بكون التدابير التي اتخذها المجلس اليوم ليست بالقوة التي يمكن أن تكون عليها. فقد وعد المجلس بأننا، إذا لم تستجب حكومة السودان لطلباتنا في غضون الستين يوما القادمة، فسنعمل على فرض جزاءات أكثر فعالية. وإننا لنأمل أن تدرك حكومة السودان ذلك فتقوم بتسليم المشتبه فيهم وتوقف دعمها لغيرهم من الإرهابيين. وإن لم تفعل فإننا سنعود بعد شهرين لنقوم بما يلزم لإجبار السودان على الالتزام بقواعد الأمة المتحضرة.

السيد مارتينيز بلانكو (هندوراس) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): إن هندوراس تدين جميع الأعمال والأساليب والممارسات الإرهابية أينما حدثت وكائنا ما كان مرتكبوها، وتكرر دعمها لجميع الجهود التي تبذل في إطار القانون الدولي لوضع حد للإرهاب الدولي الذي يهدد السلم والأمن الدوليين.

لقد كانت محاولة اغتيال رئيس جمهورية مصر العربية، في أديس أبابا، التي جرت في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥، عملا يستحق الشجب، وهو مثال لممارسة لا يسع المجتمع الدولي السكوت عنها. لقد أثرت هذه الممارسة ليس فقط على سيادة واستقرار إثيوبيا

ولكن على المنطقة الإفريقية بأسرها. ولا يجوز السماح لها بأن تفلت من العقاب وهو ما اعترفت به منظمة الوحدة الإفريقية .

وبناء على ذلك، أيد وفد بلادي اتخاذ مجلس الأمن القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) ويؤسفه أن حكومة السودان لم تمتثل لذلك القرار. ويأسف وفدي لعدم امتثال حكومة السودان للطلبات الواردة في الفقرة ٤ من القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) ولا للطلبات التي وردت في بياني الجهاز المركزي لآلية منظمة الوحدة الافريقية لمنع النزاعات وإدارتها وحلها، الصادرين في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن تسليم المشتبه فيهم في محاولة الاعتداء على حياة الرئيس مبارك.

ويعتقد وفدي أنه ينبغي للدول، في كفاحها ضد محنة الإرهاب الدولي، أن تكون مدركة لمسؤوليتها عن اتخاذ تدابير تستهدف مكافحة الارهاب والقضاء عليه وواعية لالتزامها بالامتناع عن التحريض على أعمال الإرهاب في إقليمها أو الحض عليها أو تشجيعها أو السماح بالاستعداد لها. ومن واجب الدول أيضا أن ترفض استقبال مرتكبي هذه الأعمال أو حمايتهم.

لقد صوت وفدي لصالح القرار الذي اتخذه المجلس لتوه آملا أن تؤدي التدابير التي تضمنها القرار الى دفع حكومة السودان الى القيام، دون إبطاء، بتلبية الطلبات الواردة في القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) والتصرف وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وفضلا عن ذلك نعتقد أن هذا القرار قد صيغ بعناية كيلا يتضمن تدابير اقتصادية تكون لها آثار ضارة بالسكان المدنيين في السودان.

السيد العربي (مصر): لقد اعتمد المجلس القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) في كانون الثاني/يناير الماضي بإجماع أصوات كافة الأعضاء لكي ينقل رسالة واضحة، لا لبس فيها، لحكومة السودان، مفادها أن المجتمع الدولي - ممثلا في مجلس الأمن - يقف وقفة حازمة للتصدي لظاهرة الإرهاب الدولي، ولردع من تسول له نفسه دعم الإرهاب، بما في ذلك الدول التي تتورط في مثل هذه الأعمال الإجرامية. وفي هذا الصدد، علينا أن نتذكر أن منظمة الوحدة الافريقية قد اعتبرت أن محاولة اغتيال رئيس جمهورية مصر، الرئيس حسني مبارك، تستهدف افريقيا بأسرها، الأمر الذي يهدد، دون أي شك، الاستقرار في المنطقة، والأمر الذي يهدد السلم والأمن الدوليين.

لقد خلص تقرير الأمين العام حول جهود مبعوثه الخاص من أجل تنفيذ القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) إلى نتيجتين قاطعتين:

الأولى: أن السودان لم يمتثل بعد لطلب مجلس الأمن المتعلق بتسليم المشتبه فيهم الثلاثة إلى إثيوبيا.

والثانية: أن جميع جيران السودان، الذين زارهم المبعوث الخاص للأمين العام، اتهموا السودان، بصورة أو بأخرى، بدعم أنشطة الإرهاب داخل أقاليمهم.

لقد أمهل المجلس حكومة السودان أكثر من شهرين لكي تمتثل للقرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) قبل أن يجتمع مرة أخرى اليوم لكي يقرر الاجراءات التي يجب على المجتمع الدولي اتخاذها لإجبار الحكومة السودانية على التعامل بالجدية الواجبة مع هذا الأمر الخطير. إلاّ أن القائمين على الأمور في السودان، وللأسف الشديد، واصلوا سياسة الاستهانة بإرادة المجتمع الدولي. واستمروا في التستر على الارهابيين ومساعدتهم في الهروب من المثول أمام محاكمة كانت لا بد وأن تكشف أولئك الذين وفروا لهم المأوى والمساعدة والسلاح والغطاء الأمني. لقد استمعت بإنصات شديد إلى بيان السيد مندوب السودان الدائم وأودّ أن أصحح ما جاء على لسانه من أن مصر قد وزعت وثيقة تتضمن سجلا للتحقيق مع بعض المتهمين، المعتقلين حاليا في السجون الاثيوبية. وهذا قد ورد في الصفحة ١٦ من بيان سفير السودان. وأودّ أن أؤكد أن مصر لم توزع هذه الوثيقة وأرجو أن يتحرى الدقة في هذا الموضوع.

كما أود أن أشير إلى أن ما ذكره السفير السوداني حول التساؤل لماذا لم تنف مصر وجود أحد المتهمين في أفغانستان. وهو تساؤل غير مفهوم لدينا. فمصر ليست لها علاقة بهؤلاء الأشخاص المشبوهين حتى تؤكد أو تنفي أماكن تواجدهم. على عكس الصلة القائمة بين السودان وبينهم.

ومن المؤسف أن بعض الدوائر الرسمية السودانية - في محاولة لنفي صلة الحكومة السودانية بأولئك الإرهابيين - قد أثبتت بما لا يدع مجالا للشك الصلة معهم. فقد خرجت علينا إحدى الصحف السودانية، كما ذكر سفير السودان، قريبة الصلة بالجهات الرسمية والأمنية في الخرطوم، وهذا ما أقوله أنا ولم يقله سفير السودان بخبر في صدر الصفحة الأولى من عددها المنشور يوم ١٤ آذار/مارس من هذا العام يبشر بأن المتهمين الثلاثة الذين تأويهم السودان سوف يظهرون في دولة أخرى ويعلنون للصحافة براءة السودان من الاشتراك في محاولة الاغتيال. وبالفعل نشرت جريدة عربية يوم ٢٠ الجاري حديثا صحفيا مع شخص يدعي أنه أحد هؤلاء المتهمين ادعى فيه أنه كان في أفغانستان. ورغم أن ذلك الإرهابي اعترف بتورطه في عملية الاعتداء وأن آخرين كانوا في السودان قبلها ودخلوا إلى اثيوبيا عن طريق السودان، إلا أنه نفى اشتراك السودان في المؤامرة، تماما كما توقعت الصحيفة السودانية قبل أكثر من شهر. وبهذا - وأرجو أن يكون ذلك واضحا - تحول دليل النفي الذي سعى إليه العدوان إلى دليل إثبات ودليل إدانة واضح ومباشر بأن السودان وثيق الصلة بهؤلاء الإرهابيين.

لقد دأبت الحكومة السودانية منذ اعتماد القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) على الإيحاء بأنها مقدمة على تغيير سياساتها إزاء مساندة المنظمات والأنشطة الإرهابية التي تستهدف أمن واستقرار الدول المجاورة لها. وقد استمعنا اليوم إلى دولتين مجاورتين هما اثيوبيا وأوغندا. ومن المؤسف أننا لم نشهد حتى الآن تطابقا بين أقوال وأفعال المسؤولين وأصحاب النفوذ في الحكومة السودانية. ونأمل أن يؤكد القرار الذي اعتمده المجلس الآن عزما دوليا لا رجعة فيه على فرض تنفيذه.

إن مجلس الأمن حين قرر اليوم أن يتخذ قراره ١٠٥٤ (١٩٩٦) بمقتضى الفصل السابع من الميثاق إنما فعل ذلك لكي يؤكد مرة أخرى أن خطر الإرهاب الدولي يمثل تهديدا جسيما للأمن والسلم الدوليين، وأن تضافر جهود الدول من أجل القضاء عليه ومواجهة وردع القائمين على مساعدته هو أحد المستلزمات الأساسية لحفظ السلم والأمن في عالمنا المعاصر.

وسوف يسجل التاريخ أن مصر خلال مداولات المجلس حول هذا القرار قد رفضت بشكل قاطع أن يتضمن القرار أي إجراء يضر بالشعب السوداني أو يزيد من معاناته الناجمة عن سياسات حكومته. كما رفضت مصر أن يتضمن القرار أي إجراء قد يؤثر سلبا على وحدة السودان واستقلاله وسلامة أراضيه. وقد حظي هذا الموقف بتأييد أعضاء المجلس، وأود أن أتقدم إليهم جميعا بالشكر في هذا الصدد. فقد اقتصرت الإجراءات التي يفرضها القرار على بعض الإجراءات الدبلوماسية بغرض نقل رسالة تحذير واضحة للسودان من مغبة الاستمرار في سياساته الراهنة.

ولكن نرجو ألا تخطئ الحكومة السودانية في تفسير الرسالة التي يحملها القرار الذي اعتمده المجلس اليوم. فالمجلس عازم - كما ينص القرار - على ضمان تنفيذ القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦)، وسوف يعود المجلس إلى بحث الأمر بعد ستين يوما لكي يقرر ما إذا كان السودان قد امتثل للقرار، وما يمكن اتخاذه من إجراءات لضمان ذلك الامتثال.

إن حكومة مصر لا يزال يحدوها الأمل أن تمتثل الحكومة السودانية دون أي تسويف أو مماطلة للمطالبة الدولية التي يتضمنها قرارا مجلس الأمن ١٠٤٤ (١٩٩٦) و ١٠٥٤ (١٩٩٦) ونرجو أن يعود الأمين العام هذه المرة لكي يبلغ المجلس بأن السودان قد قام بتنفيذ كافة ما تضمنه القراران من إجراءات، وهي نفس الإجراءات التي طالبت بتنفيذها آلية منع النزاعات وإدارتها وحلها التابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية، والتي حاول أمين عام منظمة الوحدة الافريقية إقناع السودان بتنفيذها دون جدوى.

وتعول مصر على أن الإجراءات الدبلوماسية التي سوف تتخذها الدول - تطبيقا لقرار مجلس الأمن الذي اعتمدناه اليوم - وجهود كافة الدول سوف تسهم في تشجيع السودان على الامتثال.

إن تنفيذ السودان للقرار الذي اعتمده المجلس اليوم يمكن أن يمثل بداية تغيير حقيقي في توجهات السودان، ومؤشرا واضحا على أن الحكومة السودانية

سوف تعدل عن سياساتها الراهنة التي انتهت بها إلى الوضع المؤسف الراهن.

واسمحوا لي بأن أختم بياني اليوم بإعادة التأكيد مرة أخرى على أن كل مصري يشعر ويقدر الطبيعة الخاصة للعلاقات التاريخية الأزلية التي تربط بين شعبي وادي النيل في مصر والسودان. وأكرر مرة أخرى موجها كلامي إلى سفير السودان إننا في مصر نعتبر أننا امتداد طبيعي للسودان وأن السودان امتداد طبيعي لنا، وأن كل ما يمس شعب السودان يمس شعب مصر، والعكس صحيح.

ولا شك أن مصر هي أحرص ما تكون على أن تعود العلاقات الطبيعية بين البلدين إلى ما كانت عليه من دفء، حتى ينعم الشعب السوداني الشقيق بالاستقرار والرخاء وبعلاقات طيبة مع جميع جيرانه، وبالذات معنا في مصر. ونثق بأن الوشائج العميقة التي تربط بين الشعبين المصري والسوداني، والتي امتدت وتوطدت عبر التاريخ، سوف تستمر في قوتها وتواصلها بإذن الله طوال المستقبل.

السير جون وستون (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن النتائج التي خلص إليها التقرير الشامل الذي قدمه الأمين العام استجابة للقرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) واضحة: فأولا، لم يمتثل السودان للمطلب الوارد في ذلك القرار بتسليم الثلاثة المشتبه فيهم المطلوبين فيما يتصل بمحاولة اغتيال الرئيس مبارك؛ وثانيا، لا يزال العديدون من جيران السودان قلقين إزاء دعمه للأنشطة الإرهابية داخل أراضيهم.

لهذا السبب، تعين على المجلس اتخاذ إجراء آخر. وليس لهذا الإجراء أية علاقة بتوجه الحكومة الحالية في السودان: فهو لا يعدو أن يكون مجرد رد ضروري على عدم استجابة السودان بصورة ملائمة لطلبات هذا المجلس ومنظمة الوحدة الأفريقية.

ولهذا نرحب بمبادرة أعضاء حركة عدم الانحياز في المجلس بتقديم القرار الذي اتخذ توا. ونؤيد تماما التدابير التي يتضمنها ونأمل أن تسهم في تغيير مبكر في مسلك الخرطوم. إن حل المشكلة بسيط: يجب أن تسلم حكومة السودان بالقلق الدولي بشأن سلوكها وأن تمتثل لطلبات مجلس الأمن ومنظمة الوحدة الافريقية.

ومن بين المطالب الرئيسية للقرار الطلب من السودان بأن تضمن أن المتهمين الثلاثة المطلوبين فيما يتصل بمحاولة الاغتيال سيقدمون الى العدالة في إثيوبيا. ونحن مقتنعون بأن حكومة السودان تعرف أين هم. وإذا كانوا لا يزالون في السودان، فإن الجواب واضح تماما: يجب أن يسلمهم السودان الى إثيوبيا بموجب أحكام معاهدة التسليم الثنائية. وإذا كان السودان قد ساعد على الأقل أحد المتهمين الثلاثة، كما قد يكون هذا هو الحال، على ترك البلد، فإن هذا القرار يطالب بجلاء بأن تتخذ حكومة السودان إجراء فوريا، بما في ذلك، على سبيل المثال، تقديم الأدلة اللازمة، لتنفيذ تسليمهم الى إثيوبيا. ولن نشعر بالرضا حتى يحقق السودان هذا الهدف، وحتى يوقف أيضا دعمه للإرهاب الدولي.

وإننا نسترعي انتباه حكومة السودان للفقرة الأخيرة من القرار: إنها رسالة واضحة بأن مجلس الأمن سيظل مهتما بهذه المسألة.

السيد متوزفسكي (بولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أعرب الوفد البولندي عند التكلم بشأن مناسبة مناقشة مجلس الأمن المتصلة بالقرار ١٠٤٤ (١٩٩٦)، عن موقفه القوي بشأن الإرهاب. وقد أكدنا، بصفة خاصة، أن حكومة جمهورية بولندا تدين الإرهاب بكافة أشكاله، وأنه لا توجد أية ظروف يمكن أن تبرر استخدامه. وقد أوضحنا أيضا أن مسؤولية الذين ارتكبوا أعمال الإرهاب ذات أهمية كبرى.

ونأسف لأن نخلص الى الاستنتاج بأن القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) لا يزال غير منفذ فيما يشكل مرماه الأساسي، ألا وهو ضمان تسليم المشتبه في أنهم قاموا بالمحاولة الإرهابية للاعتداء على حياة الرئيس مبارك من السودان الى إثيوبيا للمثول أمام القضاء، مما من شأنه أن يبين أن حكومة السودان ترغب في احترام معايير المجتمع الدولي في التعامل مع الإرهابيين.

وقد صوت الوفد البولندي مؤيدا القرار الذي اتخذه مجلس الأمن الآن. ويتضمن هذا القرار رسالة واضحة لجميع المسؤولين عن السماح بإقامة العدالة حسب الاقتضاء. والرسالة هي أن مرتكبي أعمال الإرهاب لن يفلتوا من العقاب.

وفي الختام، اسمحوا لي أيضا بأن أشكر مجموعة عدم الانحياز لعملها فيما يتعلق بالقرار الذي اتخذ هذا المساء.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): ادلي الآن ببيان بوصفي ممثلا لشيلي.

بمناسبة اتخاذ القرار ١٠٤٤ (١٩٩٦) المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، ذكر وفدي بجلاء موقفه فيما يتصل بالإرهاب، الذي تدينه شيلي وتشجبه. وقد أعربنا أيضا عن رفضنا القاطع لمحاولة اغتيال الرئيس حسني مبارك رئيس مصر. وفي هذا الوقت نود أن نؤكد من جديد ما ذكرناه بهذه المناسبة.

في ١١ آذار/مارس ١٩٩٦، تلقينا تقرير الأمين العام، الوارد في الوثيقة S/1996/179. وبعد ذلك، أجرى مجلس الأمن عملية طويلة من المشاورات والمفاوضات. واتخذنا اليوم قرارا جديدا بشأن هذا الموضوع، ينبثق من عدم امتثال السودان للقرار ١٠٤٤ (١٩٩٦)، وتلك حقيقة نأسف لها.

لقد استمعت شيلي بعناية الى الأعضاء الأفارقة في مجلس الأمن لنستكشف مؤشرا يوجهنا فيما يتعلق بالطريق الذي نتبعه. وفي هذا المقام أولينا اعتبارا خاصا في مجلس الأمن لخيار العمل الإقليمي، بالإضافة الى وجهات نظر بلدان المنطقة المعنية. وبصفة خاصة آراء منظمة الوحدة الإفريقية وأمينها العام.

وقد كنا نسترشد أيضا في جميع الأوقات، ولا سيما الآن، عندما توليت منصبي الحساس، منصب رئيس مجلس الأمن، بالحاجة الى اتباع إجراء وعلاج لهذه المسألة يكون نزيها وواضحا تتاح فيه لمجلس الأمن جميع المعلومات والأدلة. وقد مُنح السودان وجميع الحكومات التي ترغب في الإعراب عن آرائها في هذا الموضوع تعاوننا الكامل، بما في ذلك إمكانية إجراء مناقشة مفتوحة لمجلس الأمن، لم يطلبها أي بلد.

إن مشروع القرار الذي أصبح اليوم قرارا يثير مناقشة كبيرة للإجراءات التي ستتخذ، وكما قلنا في مناسبات عديدة في الماضي، فإن شيلي، من حيث المبدأ، تساورها شكوك في فعالية استعمال الجزاءات. ونحن على اقتناع بأن الجزاءات الاقتصادية تؤثر على نحو غير متناسب على الأبرياء والضعفاء بدلا من الزعماء، المسؤولين عن الأعمال البغيضة التي نلوم عليها البلدان.

وفي هذه الحالة، فإن التحدي الكبير الذي لا يزال يواجه مجلس الأمن هو كيفية تطبيق جزاءات تكون فعالة. وإنسانية في نفس الوقت. وهذا لا يحقق في ممارساتنا الراهنة. إن نظم الجزاءات يجب أن تستهدف على نحو متزايد الزعماء المسؤولين سياسيا وليس الشعب العادي. إن مجلس الأمن، في سعيه الى تحقيق السلم والأمن الدوليين، لا يمكن أن ينسى مسؤوليته الإنسانية.

وفي هذه الحالة الخاصة، نستعمل جزاءات دبلوماسية، بينما تمارس درجة كبيرة من الضغط، لا تعادل الجزاءات الاقتصادية.

ويجب أن نقول أيضا بالإضافة الى هذا إننا نشعر بقلق عميق إزاء بيانات البلدان المجاورة عن أنشطة السودان في أراضيها. إنها بلدان المنطقة؛ وهي البلدان المتاخمة ويجب من الناحية النظرية أن تكون بلدانا شقيقة. ونشعر بالقلق أيضا إزاء المعلومات التي تفيد بأن مجموعات إرهابية يمكن أن تكون عاملة في أراضيها.

وسيواصل مجلس الأمن متابعة التطورات المتصلة بتنفيذ هذا القرار الجديد.

إن الإرهاب الموجه من قلة، أو كثرة، لا يمكن أن يدفعنا الى عدم المبالاة. ويجب أن يعرف مجلس الأمن كيفية العمل عندما يثبت أن هذا يحدث بالفعل.

وإننا نناشد حكومة السودان أن تبذل كل ما في طاقتها من أجل الامتثال للقرار المتخذ اليوم. ونأمل بإخلاص أنه بهذه الطريقة يمكن أن يشطب هذا البند من جدول أعمال مجلس الأمن.

لكل هذه الأسباب، صوتنا مؤيدين للقرار.

أستأنف الآن وظيفتي بوصفي رئيسا للمجلس.

ليس هناك متكلمون آخرون. وبهذا يكون المجلس قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٩/٢٠